




AMERICAN UNIVERSITY
LIBRARY
OF BEIRUT

AMERICAN UNIVERSITY
LIBRARY
OF BEIRUT

N. MAKHOUL
BINDERY
4 AUG 1972
Tel. 260458







297.124
N3282dA
C.1

شرح

الأربعين النووية

في الأحاديث الصحيحة النبوية

يحيى بن شرف الدين النووي

المتوفى سنة ٦٧٦ هـ

يُطلب من مكتبة المشيخ ببيداد

مطبعة الاستقامة بالقاهرة

١٣٧٥ - ١٩٥٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين . قيوم السموات والارضين ، مدبر الخلاق
أجمعين ، باعث الرسل صلواته وسلامه عليهم إلى المكلفين ، لهدايتهم
ويبان شرائع الدين ، بالدلائل القطعية وواضحات البراهين . أحمد
على جميع نعمه ، وأسأله المزيد من فضله وكرمه

وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد القهار ، الكريم الغفار

وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله وحييه وخليته أفضل المخلوقين
المكرم . بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين ، وبالسنن
المستنيرة للسترشدين ، المخصوص بمجموع الكلم وسماحة الدين ، صلوات
الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين ، وآل كلّ وسائر السالحين

(أما بعد) فقد روينا عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود
ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك
وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضی الله تعالى عنهم من طرق كثيرات
بروايات متنوعات أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حفظ

على أمي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء . وفي رواية بعثه الله فقيها عالماً ، وفي رواية أبي الدرداء وكنت له يوم القيامة شافعاً وشهيداً ، وفي رواية ابن مسعود قيل له ادخل من أي أبواب الجنة شئت ، وفي رواية ابن عمر كتب في زمرة العلماء ، وحشر في زمرة الشهداء . واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه . وقد صنف العلماء رضى الله تعالى عنهم في هذا الباب ما لا يحصى من المصنفات . فأول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك ثم محمد بن أسلم الطوسي العالم الرباني ثم الحسن بن سفيان النسائي وأبو بكر الآجري وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهاني والدارقطني والحاكم وأبو نعيم وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو سعيد الماليني وأبو عثمان الصابوني وعبد الله بن محمد الأنصاري وأبو بكر البيهقي وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين

وقد استخرت الله تعالى في جمع أربعين حديثاً اقتداء بهؤلاء الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام . وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال . ومع هذا فليس اعتمادى على هذا الحديث بل على قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الأحاديث الصحيحة ليلبغ الشاهد منكم الغائب ، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم نضر الله امرءاً سمع مقالتي

فوعاها فأدأها كما سمعها ثم من العلماء من جمع الأربعين في أصول الدين وبعضهم في الفروع ، وبعضهم في الجهاد ، وبعضهم في الزهد ، وبعضهم في الآداب ، وبعضهم في الخطب ، وكلها مقاصد سالحة رضى الله تعالى عن قاصديها . وقد رأيت جمع أربعين أهم من هذا كله . وهى أربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه العلماء بأن مدار الإسلام عليه أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك ثم ألتم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة ومعظمها فى صحيحى البخارى ومسلم وأذكرها محذوفة الأسانيد ليسهل حفظها ويعمّ الانتفاع بها إن شاء الله تعالى ثم أتبعها بباب فى ضبط خفى ألفاظها وينبغى لكل راغب فى الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث لما اشتملت عليه من المهمات واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات وذلك ظاهر لمن تدبره وعلى الله اعتمادى وإليه تفويضى واستنادى وله الحمد والنعمة وبه التوفيق والعصمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الحديث الأول)

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا
يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ، رَوَاهُ إِمَامَا
الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ
بَرْدِزِيَةَ الْبُخَارِيَّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَشِيرِيِّ
النَّيْسَابُورِيِّ فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْحَابُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ

دلّ الحديث على أن النية معيار لتصحيح الأعمال حيث صلحت النية صلح العمل وحيث فسدت فسد العمل وإذا وجد العمل وقارنته النية فله ثلاثة أحوال « الأول » أن يفعل ذلك خوفاً من الله تعالى وهذه عبادة العبيد « الثاني » أن يفعل ذلك لطلب الجنة والثواب وهذه عبادة التجار « الثالث » أن يفعل ذلك حياءً من الله تعالى وتأدية لحق العبودية وتأدية للشكر ويرى نفسه مع ذلك مقصراً ويكون مع ذلك قلبه خائفاً لأنه لا يدري هل قبل عمله مع ذلك أم لا ، وهذه عبادة الأحرار وإليها أشار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما قالت له عائشة رضي الله تعالى عنها حين قام من الليل حتى تورمت قدماه يارسول الله تكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبداً شكوراً « فإن قيل » هل الأفضل العبادة مع الخوف أو مع الرجاء « قيل » قال الغزالي رحمه الله تعالى : العبادة مع الرجاء أفضل لأن الرجاء يورث المحبة والخوف يورث القنوط وهذه الأقسام الثلاثة في حق المخلصين . واعلم أن الإخلاص قد يعرض له آفة العجب فمن أعجب بعمله حبط عمله وكذلك من استكبر حبط عمله « الحال الثاني » أن يفعل ذلك لطلب الدنيا والآخرة جميعهما « فذهب » بعض أهل العلم إلى أن عمله مردود « واستدل » بقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الخبر الرباني يقول الله تعالى أنا أغنى الشركاء

فمن عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا بريء منه « وإلى هذا ذهب الحارث المحاسبى فى كتاب الرعاىة فقال الإخلاص أن ترىة بطاعته ولا ترىة سواه . والرءاء نوعان « أحدهما » لا يرىة بطاعته إلا الناس « والثانى » أن يرىة الناس ورب الناس وكلاهما محبب للعمل . ونقل هذا القول الحافظ أبو نعیم فى الحلیة عن بعض السلف « واستدلّ » بعضهم على ذلك أیضاً بقوله تعالى « الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون » فكما أنه تكبر عن الزوجة والولد والشريك تكبر أن يقبل عملاً أشرك فيه غيره فهو تعالى أكبر وكبير ومتكبر . وقال السمرقندى رحمه الله تعالى ما فعله لله تعالى قبل وما فعله من أجل الناس ردّ . ومثال ذلك من صلى الظهر مثلاً وقصد أداء ما فرض الله تعالى عليه ولكنه طوّل أركانها وقراءتها وحسن هيأتها من أجل الناس فأصل الصلاة مقبول ، وأما طوله وحسنه من أجل الناس فغير مقبول لأنه قصد به الناس . وسئل الشيخ عزّ الدين بن عبد السلام عمّن صلى فطوّل صلاته من أجل الناس فقال أرجو أن لا يحبط عمله هذا كله إذا حصل التشريك فى صفة العمل . فإن حصل فى أصل العمل بأن صلى الفريضة من أجل الله تعالى والناس فلا تقبل صلاته لأجل التشريك فى أصل العمل ، وكما أن الرءاء فى العمل يكون فى ترك العمل . قال الفضيل ابن عياض ترك العمل من أجل الناس رءاء ، والعمل من أجل الناس شرك

والإخلاص أن يعافيك الله منهما . ومعنى كلامه رحمه الله تعالى أن من عزم على عبادة وتركها مخافة أن يراها الناس فهو مرء لأنه ترك العمل لأجل الناس . أما لو تركها ليصلها في الخلوة فهذا مستحب إلا أن تكون فريضة أو زكاة واجبة أو يكون عالما يقتدى به فالجهر بالعبادة في ذلك أفضل وكما أن الرياء محبط للعمل كذلك التسميع وهو أن يعمل لله تعالى في الخلوة ثم يحدث الناس بما عمل قال صلى الله عليه وآله وسلم من سمع سمع الله به ومن رأى رأى الله به . قال العلماء فإن كان عالما يقتدى به وذو كرم تنشيطا للسامعين ليعملوا به فلا بأس . قال المرزبان رحمته الله تعالى عليه : يحتاج المصلى إلى أربع خصال حتى ترفع صلاته : حضور القلب وشهود العقل وخضوع الأركان وخشوع الجوارح . فمن صلى بلا حضور قلب فهو مصلى لاه ، ومن صلى بلا شهود عقل فهو مصلى ساه ، ومن صلى بلا خضوع الأركان فهو مصلى جاف ، ومن صلى بلا خشوع الجوارح فهو مصلى خاطئ ، ومن صلى بهذه الأركان فهو مصلى واف ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم إنما الأعمال بالنيات ﴾ أراد بها أعمال الطاعات دون أعمال المباحات . قال الحارث المحاسبي الإخلاص لا يدخل في مباح لأنه لا يشتمل على قربة ولا يؤدي إلى قربة كرفع البنيان لا لغرض بل لغرض الرعونة . أما إذا كان لغرض كالمساجد والقناطر والأربطة

فيكون مستحبا قال ولا إخلاص في محرّم ولا مكروه ، كمن ينظر إلى ما لا يحل له النظر إليه ويزعم أنه ينظر إليه ليتفكر في صنع الله تعالى كالنظر إلى الأمر وهذا لا إخلاص فيه بل لاقرّة البتة . قال فالصدق في وصف العبد في استواء السرّ والعلاية والظاهر والباطن والصدق يتحقق بتحقيق جميع المقامات والأحوال حتى أن الإخلاص يفتقر إلى الصدق والصدق لا يفتقر إلى شيء ، لأن حقيقة الإخلاص هو إرادة الله تعالى بالطاعة فقد يريد الله بالصلاة ولكنه غافل عن حضور القلب فيها ، والصدق هو إرادة الله بالعبادة مع حضور القلب إليه فكل صادق مخلص ، وليس كل مخلص صادقا ، وهو معنى الاتصال والانفصال ، لأنه انفصل عن غير الله واتصل بالحضور بالله ، وهو معنى التخلي عما سوى الله والتخلي بالحضور بين يدي الله سبحانه وتعالى . قوله إنما الأعمال : يحتمل إنما صحة الأعمال أو تصحيح الأعمال أو قبول الأعمال . أو كمال الأعمال وبهذا أخذ الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى ويستثنى من الأعمال ما كان من قبيل التروك كإزالة النجاسة ، ورد المغصوب والعواري وإيصال الهدية وغير ذلك فلا تتوقف صحتها على النية المصححة ، لكن يتوقف الثواب فيها على نية التقرب ومن ذلك ما إذا أطمع دابته إن قصد بإطعامها أمثال أمر الله تعالى فإنه يثاب ، وإن قصد بإطعامها حفظ المأبأة فلا ثواب ذكره القراني ، ويستثنى

من ذلك فرس المجاهد إذا ربطها في سبيل الله فإنها إذا شربت وهو لا يريد سقيها أثيب على ذلك كما في صحيح البخارى . وكذلك الزوجة ، وكذلك إغلاق الباب وإطفاء المصباح عند النوم إذا قصد به امتثال أمر الله أثيب وإن قصد به أمراً آخر فلا ، واعلم أن النية لغة القصد ، يقال نواك الله بخير أى قصدك به ، والنية شرعاً قصد الشيء مقترناً بفعله ، فإن قصد وترأخى عنه فهو عزم ، وشرعت النية لتمييز العادة من العبادات أو لتمييز رتب العبادات بعضها عن بعض ، مثال الأول الجلوس في المسجد قد يقصد للاستراحة في العادة وقد يقصد للعبادة بنية الاعتكاف فالمميز بين العبادات والعادة هو النية وكذلك الغسل قد يقصد به تنظيف البدن في العادة وقد يقصد به العبادات فالمميز هو النية ، وإلى هذا المعنى أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين سئل عن الرجل يقاتل رياءً ويقاتل حميةً ويقاتل شجاعةً أى ذلك في سبيل الله تعالى ؟ فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله تعالى . ومثال الثانى وهو المميز رتب العبادات ، فمن صلى أربع ركعات قد يقصد إيقاعها عن صلاة الظهر وقد يقصد إيقاعها عن السنن فالمميز هو النية ، وكذلك العتق قد يقصد به الكفارة وقد يقصد به غيرها كالنذر ونحوه فالمميز هو النية . وفي قوله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما لكل امرئ ما نوى . دليل على أنه لا تجوز النيابة في العبادات ولا التوكيل في نفس النية . وقد استثنى من ذلك

تفرقة الزكاة وذبح الأضحية فيجوز التوكيل فيهما في النية والذبح والتفرقة مع القدرة على النية، وفي الحج لا يجوز ذلك مع القدرة ودفع الدين أما إذا كان على جهة واحدة لم يحتاج إلى نية وإن كان على جهتين كمن عليه ألفان بأحدهما رهن فأدى ألفا وقال جعلته عن ألف الرهن صدق فإن لم ينو شيئاً حالة الدفع نوى بعد ذلك وجعله عما شاء، وليس لنانية تتأخر عن العمل وتصح إلهنا ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه﴾ أصل المهاجرة المجافاة والترك، فاسم الهجرة يقع على أمور (الأول) هجرة الصحابة رضی الله تعالى عنهم من مكة إلى الحبشة حين آذى المشركون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرروا منه إلى النجاشي وكانت هذه الهجرة بعد البعثة بخمس سنين قاله البيهقي (الهجرة الثانية) من مكة إلى المدينة وكانت هذه بعد البعثة بثلاث عشرة سنة وكان يجب على كل مسلم بمكة أن يهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة، وأطلق جماعة أن الهجرة كانت واجبة من مكة إلى المدينة وهذا ليس على إطلاقه فإنه لا خصوصية للمدينة وإنما الواجب الهجرة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. قال ابن العربي قسم العلماء، رضی الله تعالى عنهم الذهاب في الأرض هرباً وطلباً فالأول ينقسم إلى ستة أقسام

(الأول) الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام وهي باقية إلى يوم القيامة ، والتي انقطعت بالفتح في قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا هجرة بعد الفتح ، هي القصد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث كان (الثاني) الخروج من أرض البدعة ، قال ابن القاسم سمعت مالكا يقول لا يحل لأحد أن يقيم بأرض يسب فيها السلف (الثالث) الخروج من أرض يغلب عليها الحرام فإن طلب الحلال وريضة على كل مسلم (الرابع) الفرار من الأذية في البدن وذلك فضل من الله تعالى أرخص فيه فإذا خشى على نفسه في مكان فقد أذن الله تعالى له في الخروج عنه والفرار بنفسه يخلصها من ذلك المحذور وأول من فعل ذلك إبراهيم عليه السلام حين خاف من قومه فقال « إني مهاجر إلى ربي » وقال تعالى مخبرا عن موسى عليه السلام « فخرج منها خائفا يترقب » (الخامس) الخروج خوف المرض في البلاد الوخمة إلى الأرض النزهة وقد أذن صلى الله عليه وآله وسلم للعربيين في ذلك حين استوخموا المدينة أن يخرجوا إلى المرج (السادس) الخروج خوفا من الأذية في المال فإن حرمة مال المسلم كحرمة دمه ، وأما قسم الطلب فإنه ينقسم إلى عشرة : طلب دين . وطلب دنيا ، وطلب الدين ينقسم إلى تسعة أنواع (الأول) سفر العبرة قال الله تعالى « أو لم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم »

وقد طاف ذو القرنين في الدنيا ليرى عجائبها (الثاني) سفر الحج (الثالث)
سفر الجهاد (الرابع) سفر المعاش (الخامس) سفر التجارة والكسب
الزائد على القوت وهو جائز لقوله تعالى « ليس عليكم جناح أن تبتغوا
فضلا من ربكم » (السادس) طلب العلم (السابع) قصد البقاع الشريفة
قال صلى الله عليه وآله وسلم لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد
الحرام ومسجد الرسول والمسجد الأقصى (الثامن) قصد الثغور للرباط
بها (التاسع) زيارة الاخوان في الله تعالى . قال صلى الله عليه وآله وسلم
زار رجل أخاه في قرية فأرسل الله ملكا على مدرجته فقال أين تريد قال
أريد أخا لي في هذه القرية فقال هل له عليك من نعمة تؤذيها ؟ قال لا إلا
أنني أحبه في الله تعالى قال فإني رسول الله إليك بأن الله أحبك كما أحبته
رواه مسلم وغيره (الثالثة) هجرة القبائل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم ليتعلموا الشرائع ويرجعوا إلى قومهم فيعلموهم (الرابعة) هجرة من
أسلم من أهل مكة ليأتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم يرجع إلى قومه
(الخامسة) الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام فلا يحل للمسلم
الإقامة بدار الكفر قال الماوردي فإن صار له بها أهل وعشيرة وأمكنه
إظهار دينه لم يجز له أن يهاجر لأن المكان الذي هو فيه قد صار دار
إسلام (السادسة) هجرة المسلم أخاه فوق ثلاثة بغير سبب شرعي وهي

مكروهة في الثلاثة وفيما زاد حرام إلا للضرورة وحكى أن رجلاً هجر
أخاه فوق ثلاثة أيام فكتب إليه هذه الآيات فقال :

ياسيدي عندك لي مظلمة فاستفت فيها ابن أبي خيثمة
فإنه يرويه عن جده ما قدروى الضحاك عن عكرمه
عن ابن عباس عن المصطفى نبينا المبعوث بالمرحمه
إن صدود الألف عن ألفه فوق ثلاث ربنا حرمه

(السابعة) هجر الزوج الزوجة إذا تحقق نشوزها قال تعالى «واهجروهن
في المضاجع» ومن ذلك هجرة أهل المعاصي في المكان والكلام وجواب
المسلم وابتدائه (الثامنة) هجرة ما نهى الله عنه وهي أعم الهجرة ﴿ قوله
صلى الله عليه وآله وسلم فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ﴾ أى نية وقصد
فهجرته إلى الله ورسوله حكماً وشرعاً ، ومن كانت هجرته لندنيا يصيبها الخ
فقلوا أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة
وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس فسمى مهاجر أم قيس ، فإن
قيل النكاح من مطلوبات الشرع فلم كان من مطلوبات الدنيا ؟ قيل في
الجواب إنه لم يخرج في الظاهر لها وإنما خرج في الظاهر للهجرة فلما أظن
خلاف ما أظهر استحق العتاب واللوم ، وقيس بذلك من خرج في الصورة
الظاهرة لطلب الحج وقصد التجارة وكذلك الخروج لطلب العلم إذا قصد

به حصول رئاسة أو ولاية ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم فهجرته إلى ماهاجر إليه ﴾ يقتضى أنه لا ثواب لمن قصد بالحج التجارة والزيارة ، وينبغي حمل الحديث على ما إذا كان المحرك والباعث له على الحج إنما هو التجارة ، فان كان الباعث له الحج فله الثواب والتجارة تبع له ، إلا أنه ناقص الأجر عمن أخرج نفسه للحج وان كان الباعث له كليهما فيحتمل حصول الثواب لأن هجرته لم تتمحض للدنيا ويحتمل خلافه لأنه قد خلط عمل الآخرة بعمل الدنيا ، لكن الحديث رتب فيه الحكم على القصد المجرد فأما من قصدهما لم يصدق عليه أنه قصد الدنيا فقط وإنما سبحانه وتعالى أعلم .

﴿ الحديث الثاني ﴾

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَيْضًا قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ
 شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثْرَ السَّفَرِ
 وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 فَأَسَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ
 أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ
 وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتُصُومَ رَمَضَانَ وَتُحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا
 قَالَ صَدَقْتَ فَعَجَبْنَا لَهُ يُسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ قَالَ فَأَخْبَرَنِي عَنِ الْإِيمَانِ
 قَالَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَأَخْبَرَنِي عَنِ الْإِحْسَانِ

قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ فَأَخْبَرَنِي
عَنِ السَّاعَةِ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ قَالَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ
أَمَارَاتِهَا قَالَ أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحُقُوفَةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ
الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ ثُمَّ أَنْطَلَقَ فَلَبِثَ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ أُنَدِرِي
مَنْ السَّائِلُ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَنَا كُمْ يَعْلَمُكُمْ
دِينَكُمْ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم أخبرني عن الإيمان ﴾ الإيمان
في اللغة هو مطلق التصديق وفي الشرع عبارة عن تصديق خاص وهو
التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره
وأما الإسلام فهو عبارة عن فعل الواجبات وهو الانقياد إلى عمل الظاهر
وقد غاير الله تعالى بين الإيمان والإسلام كما في الحديث قال الله تعالى
. قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا وذلك أن المنافقين
كانوا يصلون ويصومون ويتصدقون وبقلوبهم ينكرون . فلما ادعوا
الإيمان كذبهم الله تعالى في دعواهم الإيمان لا ينكارهم بالقلوب

وصدقهم في دعوى الإسلام لتعاطيهم إياه وقال الله تعالى «إذا جاءك المنافقون إلى قوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون» أي في دعواهم الشهادة بالرسالة مع مخالفة قلوبهم لأن ألسنتهم لم تواطىء قلوبهم وشرط الشهادة بالرسالة أن يواطىء اللسان القلب فلما كذبوا في دعواهم بين الله تعالى كذبهم ولما كان الإيمان شرطاً في صحة الإسلام استثنى الله تعالى من المؤمنين المسلمين قال الله تعالى «فأخر جناناً كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين» فهذا الاستثناء متصل لما بين الشرط والمشروط من الاتصال. ولهذا سمي الله تعالى الصلاة إيماناً قال الله تعالى «وما كان الله ليضيع إيمانكم» وقال تعالى «ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان» أي الصلاة ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم وتؤمن بالقادر خيره وشره﴾ بفتح الدال وسكونها لغتان ومذهب أهل الحق إثبات القدر. ومعناه أن الله سبحانه وتعالى قدر الأشياء في القدم وعلم سبحانه وتعالى أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وفي أمكنة معلومة وهي تقع على حسب ما قدره الله سبحانه وتعالى «واعلم» أن التقادير أربعة (الأول) التقدير في العلم ولهذا قيل العناية قبل الولاية والسعادة قبل الولادة واللواحق مبنية على السوابق قال الله تعالى «يؤفك عنه من أفك» أي يصرف عن سماع القرآن وعن الإيمان به في الدنيا من صرف عنه في القدم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

لا يهلك الله إلا هالكا ، أى من كتب في علم الله تعالى أنه هالك (الثانى)
التقدير فى اللوح المحفوظ وهذا التقدير يمكن أن يتغير قال الله تعالى
« يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب » وعن ابن عمر رضى الله
تعالى عنهما أنه كان يقول فى دعائه اللهم إن كنت كتبتنى شقيا فامحني
واكتنى سعيدا (الثالث) التقدير فى الرحم وذلك أن الملك يؤمر بكتب
رزقه وأجله وشقى أو سعيد (الرابع) التقدير وهو سوق المقادير إلى
الموافقية والله تعالى خلق الخير والشر وقد رجحنيته إلى العبد فى أوقات معلومة
والدليل على أن الله تعالى خلق الخير والشر قوله تعالى « إن المجرمين
فى صلال وسعر إلى قوله بقدر » نزلت هذه الآية فى القدرية يقال لهم ذلك
فى جهنم وقال تعالى « قل أعوذ برب الفلق من شرّ ما خلق » وهذا القسم
إذا حصل اللطف بالعبد صرف عنه قبل أن يصل إليه . وفى الحديث « إن
الصدقة وصلة الرحم تدفع ميتة السوء وتقلبه سعادة » وفى الحديث « إن
الدعاء والبلاء بين السماء والأرض يقتتلان ويدفع الدعاء البلاء قبل أن
ينزل » وزعمت القدرية أن الله تعالى لم يقدر الأشياء فى القدم ولا سبق
عله بها وأنها مستأنفة وأنه تعالى إنما يعلمها بعد وقوعها وكذبوا على الله
سبحانه وتعالى جلّ عن أقوالهم الكاذبة وتعالى علوا كبيرا وهؤلاء
انفرضوا وصارت القدرية فى الأزمان المتأخرة يقولون الخير من الله

والشرّ من غيره تعالى الله عن قولهم . وصح عنه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أنه قال القدرية مجوس هذه الأمة سمام مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس وزعمت الثوية أن الخير من فعل النور والشرّ من فعل الظلمة فصاروا ثوية كذلك القدرية يضيفون الخير إلى الله والشرّ إلى غيره وهو تعالى خالق الخير والشرّ (قال) إمام الحرمين في كتاب الإرشاد إن بعض القدرية قال لسنا بقدرية بل أتم القدرية لا اعتقادكم أخبار القدر (ورد) على هؤلاء الجهلة بأنهم يضيفون القدر إلى أنفسهم ومن يدعى الشر لنفسه ويضيفه إليها أولا بأن ينسب إليه من يضيفه لغيره وينفيه عن نفسه ﴿ قوله عليه السلام فأخبرني عن الإحسان قال الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه ﴾ وهذا مقام المشاهدة لأن من قدر أن يشاهد الملك استحي أن يلتفت إلى غيره في الصلاة وأن يشغل قلبه بغيره . ومقام الإحسان مقام الصديقين وقد تقدم في الحديث الأول الإشارة إلى ذلك ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم فإنه يراك ﴾ غافلا إن غفلت في الصلاة وحدثت النفس فيها ﴿ قوله عليه السلام فأخبرني عن الساعة فقال ما المسئول عنها بأعلم مني السائل ﴾ هذا الجواب يدل على أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان لا يعلم متى الساعة بل علم الساعة مما استأثر الله تعالى به قال الله تعالى « إن الله عنده علم الساعة » وقال تعالى « ثقلت في السموات

والأرض لا تأتكم إلا بغتة ، وقال تعالى « وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا ، ومن ادعى أن عمر الدنيا سبعون ألف سنة وأنه بقي منها ثلاثة وستون ألف سنة فهو قول باطل حكاها الطوخي في أسباب التنزيل عن بعض المنجمين وأهل الحساب . ومن ادعى أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة فهذا يسوف على الغيب ولا يحل اعتقاده ﴿ قوله عليه السلام فأخبرني عن أماراتها قال أن تلد الأمة ربتها ﴾ الأمار والأمارة بإثبات التاء وحذفها لعتان وروى ربهما وربتها قال الأكثرون هذا إخبار عن كثرة السراري وأولادهن فإن ولدها من سيدها بمنزلة سيدها لأن مال الإنسان سائر إلى ولده وقيل معناه الإمام يلدن الملوك فتكون أمه من جملة رعيته ويحتمل أن يكون المعنى أن الشخص يستولد الجارية ولدا ويبيعها فيكبر الولد ويشترى أمه وهذا من أشرط الساعة ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ﴾ إذ العالة هم الفقراء والعائل الفقير والعيلة الفقر وعال الرجل يعيل عيلة أى افتقر والرعاء بكسر الراء وبالمد ويقال فيه رعاء بضم الراء وزيادة تاء بلا مد ومعناه أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة يترقون في البنيان والدنيا وتبسط لهم حتى يتباهوا في البنيان ﴿ قوله فلبث مليا ﴾ هو بفتح التاء على أنه للغائب وقيل فلبث بزيادة تاء المتكلم وكلاهما صحيح . ومليا

بتشديد الياء معناه وقتا طويلا وفي رواية أبي داود والترمذى أنه قال بعد ثلاثة أيام وفي شرح التنبيه للبغوى أنه قال بعد ثلاث فأكثر وظاهر هذا أنه بعد ثلاث ليال وفي ظاهر هذا مخالفة لقول أبي هريرة في حديثه ثم أدبر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ردوا على الرجل فأخذوا يردونه فلم يروا شيئا فقال صلى الله عليه وآله وسلم هذا جبريل، فيمكن الجمع بينهما بأن عمر رضى الله تعالى عنه لم يحضر قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهم في الحال بل كان قد قام من المجلس فأخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحاضرين في الحال وأخبر عمر بعد ثلاث إذ لم يكن حاضرا عند إخبار الباقيين، وفي قوله صلى الله عليه وآله وسلم هذا جبريل أنا كم يعلمكم دينكم: دليل على أن الإيمان والإسلام والإحسان تسمى كلها دينا. وفي الحديث دليل على أن الإيمان بالقدر واجب وعلى ترك الخوض في الأمور وعلى وجوب الرضا بالقضاء. دخل رجل على ابن حنبل رضى الله تعالى عنه فقال عظمي فقال له إن كان الله تعالى قد تكفل بالرزق فاهتمامك لما ذا وإن كان الخلف على الله حقا فالبخل لما ذا وإن كانت الجنة حقا فالراحة لما ذا وإن كانت النار حقا فالمعصية لما ذا وإن كان سؤال منكر ونكير حقا فالأنس لما ذا وإن كانت الدنيا فانية فالطمأنينة لما ذا وإن كان الحساب حقا فالجمع لما ذا وإن كان كل شيء بقضاء

وقدر فالخوف لما ذا

(فائدة) ذكر صاحب مقامات العلماء أن الدنيا كلها مقسومة على خمسة وعشرين قسما خمسة بالقضاء والقدر وخمسة بالاجتهاد وخمسة منها بالعادة وخمسة بالجواهر وخمسة بالوراثة . فأما الخمسة التي فيها بالقضاء والقدر فالرزق والولد والأهل والسلطان والعمر . والخمسة التي بالاجتهاد فالجنة والنار والعفة والفروسية والكتابة . والخمسة التي بالعادة فالأكل والنوم والمشى والنكاح والتغوط . والخمسة التي بالجواهر فالزهد والذكاء والبذل والجمال والهيبة . والخمسة التي بالوراثة فالخير والتواصل والسخاء والصدق والأمانة وهذا كله لا ينافي قوله صلى الله عليه وآله وسلم كل شيء بقضاء وقدر وإنما معناه أن بعض هذه الأشياء يكون مرتبا على سبب وبعضها يكون بغير سبب والجميع بقضاء وقدر

﴿الحديث الثالث﴾

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِي
الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ
وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ ۖ رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم بنى الإسلام على خمس﴾ أى فمن أتى
بهذه الخمس فقد تم إسلامه كما أن البيت يتم بأركانه كذلك الإسلام يتم
بأركانه وهى خمس وهذا بناء معنوى شبه بالحسى ووجه التشبيه أن البناء
الحسى إذا انهدم بعض أركانه لم يتم فكذلك البناء المعنوى ولهذا قال صلى
الله عليه وآله وسلم الصلاة عماد الدين فمن أقامها فقد أقام الدين ومن تركها
فقد هدم الدين وكذلك يقاس البقية وبما قيل فى البناء المعنوى :

بنا الأُمور بأهل الدين ماصلحوا وإن تولوا فبالأشرار تنقاد
لا يصلح الناس فوضى لاسرأة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا

والبيت لا يبنى إلا له عمد ولا عماد إذا لم ترس أوتاد
وقد ضرب الله مثلا للمؤمنين والمتأقين فقال تعالى « أفمن أسس بنيانه
على تقوى من الله ورضوان ، الآية ، شبه بناء المؤمن بالذى وضع بنيانه
على وسط طود أى جبل راسخ ، وشبه بناء الكافر بمن وضع بنيانه على
طرف جرف بحر هار لا ثبات له فأكلها البحر فانهار الجرف فانهار بنيانه
فوقع به البحر ففرق فدخل جهنم ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم بنى
الإسلام على خمس ﴾ أى الخمس على أن تكون على بمعنى الباء وإلا
فالمبنى غير المبنى عليه فلو أخذنا بظاهره لكانت الخمسة خارجة عن الإسلام
فهو فاسد ويحتمل أن تكون على بمعنى من كقوله تعالى « إلا على أزواجهم ،
أى من أزواجهم والخمسة المذكورة فى الحديث أصول البناء وأما التتمات
والمكملات كبقية الواجبات وسائر المستحبات فهو زينة للبناء وقد ورد
فى الحديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال الإيمان بضع وسبعون شعبة
أعلاها قول لا إله إلا الله قال وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ﴿ قوله
صلى الله عليه وآله وسلم وحج البيت وصوم رمضان ﴾ هذا جاء فى هذه
الرواية بتقديم الحج على الصوم وهذا من باب الترتيب فى الذكر دون
الحكم لأن صوم رمضان وجب قبل الحج وقد جاء فى الرواية الأخرى
تقديم الصوم على الحج

﴿الحديث الرابع﴾

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُظْفَةً ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مِضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيَوْمَئِذٍ بَارِعَ كَلِمَاتٍ: بِكُتِبَ رِزْقُهُ، وَأَجَلُهُ، وَعَمَلُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

﴿ قوله وهو الصادق المصدوق ﴾ أى شهد الله له بأنه صادق والمصدوق

بمعنى المصدق فيه ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم يجمع خلقه في بطن أمه ﴾
يحتمل أن يراد أنه يجمع بين ماء الرجل والمرأة فيخلق منهما الولد كما قال
تعالى « خلق من ماء دافق ، الآية ، ويحتمل أن المراد به يجمع من البدن كله
وذلك أنه قيل إن النطفة في الطور الأول تسرى في جسد المرأة أربعين
يوماً وهي أيام التوحمة ثم بعد ذلك تجمع ويذرّ عليها من تربة المولود
فتصير علقة ثم يستمر في الطور الثاني فيأخذ في الكبر حتى تصير مضغة
وسميت مضغة لأنها بقدر اللقمة التي تمضغ ثم في الطور الثالث يصور الله
تلك المضغة ويشق فيها السمع والبصر والشم والشم ويصور في داخل
جوفها الحوايا والأعضاء ، قال الله تعالى « هو الذي يصوركم في الأرحام كيف
يشاء ، الآية ، ثم إذا تم الطور الثالث وهو أربعون صار للولود أربعة أشهر
نفخت فيه الروح قال الله تعالى « يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث
فإننا خلقناكم من تراب ، يعني أباكم آدم « ثم من نطفة ، يعني ذريته والنطفة
المني وأصلها الماء القليل وجمعها نطاف « ثم من علقة ، وهو الدم الغليظ
المتجمد وتلك النطفة تصير دماً غليظاً « ثم من مضغة ، وهي لحمة ومخلقة وغير
مخلقة ، قال ابن عباس مخلقة أي تامة وغير مخلقة أي غير تامة بل ناقصة الخلق
وقال مجاهد مصورة وغير مصورة يعني السقط وعن ابن مسعود رضي الله
تعالى عنه أن النطفة إذا استقرت في الرحم أخذها الملك بكفه فقال أي

رب مخلقة أو غير مخلقة فإن قال غير مخلقة قذفها في الرحم وما ولم تكن نسمة وإن قال مخلقة قال الملك أي رب أذكر أم أنثى أشقى أم سعيد مالرزق وما الاجل وبأى أرض تموت فيقال له اذهب إلى أم الكتاب فإنك تجد فيها كل ذلك فيذهب فيجدها في أم الكتاب فينسخها فلا تزال معه حتى يأتى إلى آخر صفته ولهذا قيل السعادة قبل الولادة ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيسبق عليه الكتاب ﴾ أى الذى سبق فى العلم أو الذى سبق فى اللوح المحفوظ أو الذى سبق فى بطن الام وقد تقدم أن المقادير أربعة ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ﴾ هو تمثيل وتقريب والمراد قطعة من الزمان من آخر عمره وليس المراد حقيقة الذراع وتحديد من الزمان فإن الكافر إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله ثم مات دخل الجنة والمسلم إذا تكلم فى آخر عمره بكلمة الكفر دخل النار ، وفى الحديث دليل على عدم القطع بدخول الجنة أو النار وإن عمل سائر أنواع البر أو عمل سائر أنواع الفسق وعلى أن الشخص لا يتكل على عمله ولا يعجب به لأنه لا يدرى ما الخاتمة وينبغى لكل أحد أن يسأل الله سبحانه وتعالى حسن الخاتمة ويستعيد بالله تعالى من سوء الخاتمة وشر العاقبة ، فإن قيل قال الله تعالى «إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنا لانضيع أجر من أحسن عملا» ظاهر الآية أن العمل الصالح

من المخلص يقبل وإذا حصل القبول بوعد الكريم أمن مع ذلك من سوء الخاتمة. فالجواب من وجهين: أحدهما أن يكون ذلك معلقا على شرط القبول وحسن الخاتمة ويحتمل أن من آمن وأخلص العمل لا يختم له دائما إلا بخير وإن خاتمة سوء إنما تكون في حق من أساء العمل أو خلطه بالعمل الصالح المشوب بنوع من الرياء والسمعة ويدل عليه الحديث الآخر «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس» أي فيما يظهر لهم من صلاح ظاهره منع فساد سريره وخبثها والله تعالى أعلم، وفي الحديث دليل على استحباب الحلف لتأكيد الأمر في النفوس وقد أقسم الله تعالى «فوقب السماء والأرض إنه لحق» وقال الله تعالى «قل بلى وربى لتبعن ثم لتنبون بما عملتم»

(الحديث الخامس)

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ * رَوَاهُ الْخَارِجِيُّ وَمُسْلِمٌ ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ مِنْ عَمَلِ عَمَلَاءِ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ

(قوله صلى الله عليه وآله وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) أى مردود، فيه دليل على أن العبادات من الغسل والوضوء والصوم والصلاة إذا فعلت على خلاف الشرع تكون مردودة على ناعلها وأن المأخوذ بالعقد الفاسد يجب رده على صاحبه ولا يملك وقال صلى الله عليه وآله وسلم للذى قال له إن ابني كان عسيفاً على هذا فزني بامرأته وإني أخبرت أن علي بن أبي الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فقال صلى الله عليه وآله وسلم الوليدة والغنم رد عليك، وفيه دليل على أن من ابتدع في الدين بدعة لا توافق الشرع فأثمها عليه وعمله مردود عليه وإنه يستحق الوعيد وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله

﴿ الحديث السادس ﴾

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ
الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ
اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ
فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرعى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ بِهِ أَلَا وَإِنَّ
لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحْرَمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً
إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ
الْقَلْبُ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتهيات الخ ﴾ اختلف العلماء في حد الحلال والحرام فقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى الحلال ما دل الدليل على حله وقال الشافعي رضي الله عنه الحرام ما دل الدليل على تحريمه ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وبينهما أمور مشتهيات ﴾ أي بين الحلال والحرام أمور مشتهية بالحلال

والحرام فحيث انتفت الشبهة انتفت الكراهة وكان السؤال عنه بدعة وذلك إذا قدم غريب بمتاع يبيعه فلا يجب البحث عن ذلك بل ولا يستحب ويكره السؤال عنه ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ﴾ أى طلب براءة دينه وسلم من الشبهة وأما براءة العرض فإنه إذا لم يتركها تطاول إليه السفهاء بالغيبة ونسبوه إلى أكل الحرام فيكون مدعاة لوقوعهم في الإثم وقد ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم وعن علي رضي الله عنه أنه قال إياك وما يسبق إلى القلوب إنكاره وإن كان عندك اعتذاره فرب سامع نكراً لا تستطيع أن تسمعه عذراً وفي صحيح الترمذى أنه عليه الصلاة والسلام قال إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ بأنفه ثم لينصرف وذلك لئلا يقال عنه أحدث ﴿ قوله عليه الصلاة والسلام فمن وقع في الشبهات وقع في الحرام ﴾ يحتمل أمرين أحدهما أن يقع في الحرام وهو يظن أنه ليس بحرام والثانى أن يكون المعنى قد قارب أن يقع في الحرام كما يقال المعاصى يريد الكفر لأن النفس إذا وقعت في المخالفة تدرجت من مفسدة إلى أخرى أكبر منها قيل وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى « ويقتلون الأنبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون » يريد أنهم تدرجوا بالمعاصى إلى قتل الأنبياء ، وفي الحديث

لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده أى يتدرج من البيضة والحبل إلى نصاب السرقة . والحى ما يحميه الغير من الحشيش فى الأرض المباحة فمن رعى حول الحمى يقرب أن تقع فيه ماشيته فيرعى فيها حماه الغير بخلاف ما إذا رعى إبله بعيداً من الحمى . واعلم أن كل محرّم له حمى يحيط به فالفرج محرّم وحماه الفخذان لأنهما جعلتا حريماً للمحرّم وكذلك الخلوّة بالأجنبية حمى للمحرّم . فيجب على الشخص أن يجتنب الحرّم والمحرّم فالمحرّم حرام لعينه والحرّم محرّم لأنّه يتدرج به إلى المحرّم ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم ألا وإن فى الجسد مضغة ﴾ أى فى الجسد مضغة إذا خشعت خشعت الجوارح وإذا طمحت طمحت الجوارح وإذا فسدت فسدت الجوارح . قال العلماء البدن مملكة النفس ومديتها والقلب وسط المملكة والأعضاء كالخداّم والقوى الباطنة كضياع المدينة والعقل كالوزير المشفق الناصح به والشهوة طالب أرزاق الخداّم والغضب صاحب الشرطة وهو عبد مكار خيىث يتمثل بصورة الناصح ونصحته سم قاتل ودابه أبداً منازعة الوزير الناصح والقوة الخيىلة فى مقدّم الهماغ كالخازن والقوة المفكرة فى وسط الدماغ والقوة الحافظة فى آخر الدماغ واللسان كالترجمان والحواس الخمس جواسيس وقد وكل كل واحد منهم بصنيع من الصناعات فوكل العين بعالم الألوان والسمع بعالم

الاصوات وكذلك سائرهما فإنها أصحاب الإخبار ثم قيل هي كالحجبة
توصل إلى النفس ما تدركه وقيل إن السمع والبصر والشم كالطاقات نظر
منها النفس فالقلب هو الملك فإذا صلح الراعي صلحت الرعية وإذا فسد
فسدت الرعية وإنما يحصل صلاحه بسلامته من الأمراض الباطنة
كالغل والحقد والحسد والشح والبخل والكبر والسخرية والرياء والسمعة
والمكر والحرص والطمع وعدم الرضى بالمقدور وأمراض القلب كثيرة
تبلغ نحو الأربعين عافانا الله منها وجعلنا ممن يأتيه بقلب سليم

(الحديث السابع)

عَنْ أَبِي رُقَيْةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ . قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ

(قوله صلى الله عليه وآله وسلم الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) قال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للنصوح له وقيل النصيحة مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه فشبها ففعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسد من خلل الثوب وقيل إنها مأخوذة من نضحت العسل إذا صفيته من الشمع شبها تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط ، قال العلماء أما النصيحة لله تعالى فمعناها ينصرف إلى الإيمان بالله ونفى الشريك عنه وترك الإلحاد في صفاته ووصفه بصفات الكمال والجلال كلها وتنزيهه سبحانه وتعالى عن جميع أنواع النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته والحب فيه والبغض فيه ومودة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمته وشكره عليها والإخلاص في جميع الأمور والدعاء إلى

جميع الأوصاف المذكورة والحث عليها والتلطف بجميع الناس أو من
أمكن منهم وحقيقة هذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نصحه نفسه والله
تعالى غنى عن نصح الناصح . وأما النصيحة لكتاب الله تعالى فالإيمان بأنه
كلام الله تعالى وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الناس ولا يقدر على مثله أحد
من الخلق ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والحشوع عندها وإقامة
حروفه في التلاوة والذب عنه لتأويل المحرفين وتعرض الطاعنين والتصديق
بما فيه والوقوف مع أحكامه وتفهم علومه وأمثاله والاعتبار بمواعظه
والتفكر في عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه
وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء إليه وإلى ما ذكرناه
من نصيحته ، وأما النصيحة لرسوله صلى الله عليه وسلم فتصديقه على الرسالة
والإيمان بجميع ما جاء به وطاعته في أمره ونهيه ونصرتة حيا وميتا
ومعاداة من عاداه وموالاة من وآلاه وإعظام حقه وتوقيره وإحياء طريقته
وسنته وبث دعوته ونشر سنته ونفي التهم عنها ونشر علومها والنفقة فيها
والدعاء لها والتلطف في تعلمها وتسليمها وإعظامها وإجلالها والتأديب
عند قراءتها والإمساك عن الكلام فيها بغير علم وإجلال أهلها لانتسابهم
إليها ، والتخلق بأخلاقه والتأديب بآدابه ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة
من ابتدع في سنته أو تعرض لأحد من أصحابه ونحو ذلك . وأما النصيحة

لأئمة المسلمين فعاوتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به ونهيهم وتذكيرهم
 برفق وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين وترك
 الخروج عليهم وتأليف قلوب المسلمين لطاعتهم . قال الخطابي ومن النصيحة
 لهم الصلاة خلفهم والجهاد معهم وأداء الصدقات إليهم وترك الخروج
 بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة وأن لا يغروا بالثناء
 الكاذب عليهم وأن يدعى لهم بالصلاح ، قال ابن بطال رحمه الله تعالى في هذا
 الحديث دليل أن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً وأن الدين يقع على العمل
 كما يقع على القول قال والنصيحة فرض يجزئ فيه من قام به ويسقط عن
 الباقي قال والنصيحة واجبة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه
 ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فإن خشي أذى فهو في سعة والله
 تعالى أعلم ، فإن قيل ففي صحيح البخاري أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال « إذا
 استنصح أحدكم أخاه فليصح له » وهو يدل على تعليق الوجوب بالاستنصاح
 لا مطلقاً ومفهوم الشرط حجة في تخصيص عموم المنطوق فجوابه أنه يمكن
 حمل ذلك على الأمور الدنيوية كسكاح امرأة ومعاملة رجل ونحو ذلك
 والأول يحمل بعمومه في الأمور الدينية التي هي واجبة على كل مسلم والله
 تعالى أعلم

﴿الحديث الثامن﴾

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ
فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ
وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ۖ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم أمرت الخ﴾ فيه دليل على أن مطلق
الأمر وصيغته تدل على الوجوب ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم فإذا
فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم﴾ فإن قيل فالصوم من أركان
الإسلام وكذلك الحج ولم يذكرهما فجوابه أن الصوم لا يقاتل الإنسان
عليه بل يحبس ويمنع الطعام والشراب ، والحج على التراخي فلا يقاتل عليه
وإنما ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الثلاثة لأنه يقاتل
على تركها ولهذا لم يذكر الصوم والحج لمعاذ حين بعثه إلى اليمن بل ذكر
هذه الثلاثة خاصة ﴿وقوله صلى الله عليه وآله وسلم إلا بحق الإسلام﴾

فمن حق الإسلام فعل الواجبات فمن ترك الواجبات جاز قتاله كالبلغاة وقطاع الطريق والصائل ومانع الزكاة والممتع من بذله الماء للمضطر والبهيمة المحترمة والجاني والممتع من قضاء الدين مع القدرة والزاني المحصن وتارك الجمعة والوضوء في تلك الأحوال يباح قتله وقتاله وكذلك لو ترك الجماعة وقتلنا إنها فرض عين أو كفاية ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وحسابهم على الله ﴾ يعني من أتى بشهادتين وأقام الصلاة وآتى الزكاة عصم دمه وماله ثم إن كان فعل ذلك بنية خالصة سالحة فهو مؤمن ، وإن كان فعله تقية وخوفاً من السيف كالمناقق فحسابه على الله وهو متولي السرائر وكذلك من صلى بغير وضوء أو غسل من الجنابة أو أكل في بيته وادعى أنه صائم يقبل منه وحسابه على الله عز وجل والله أعلم

(الحديث التاسع)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ
 فَأَجْتَبُوهُ وَمَا أَمَرْتُمْ بِهِ فَأَتَوْا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ
 مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَأَخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ
 وَمُسْلِمٌ

(قوله صلى الله عليه وآله وسلم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه) أى اجتنبوه
 جملة واحدة لا تفعلوه ولا شيئاً منه وهذا محمول على نهى التجريم فأما نهى
 الكراهة فيجوز فعله وأصل النهى فى اللغة المنع (قوله صلى الله عليه وآله
 وسلم وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم) فيه مسائل : منها إذا وجد ماء
 للوضوء لا يكفيه فالأظهر وجوب استعماله ثم يتيمم للباقي ، ومنها إذا وجد
 بعض الصاع فى الفطرة فإنه يجب إخراجه ومنها إذا وجد بعض ما يكتفى
 لنفقة القريب أو الزوجة أو البهيمة فإنه يجب بذله . وهذا بخلاف ما إذا
 وجد بعض الرقبة فإنه لا يجب عتقه عن الكفارة لأن الكفارة لها بدل

وهو الصوم وقوله ﴿ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةَ مَسْأَلَتِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ﴾ اعلم أن السؤال على أقسام القسم الأول سؤال الجاهل عن فرائض الدين كالوضوء والصلاة والصوم وعن أحكام المعاملة ونحو ذلك وهذا السؤال واجب وعليه حمل قوله صلى الله عليه وآله وسلم « طلب العلم فريضة على كل مسلم ~~ومسلمة~~ » ولا يسع إلا إنسان السكوت عن ذلك قال الله تعالى « فاستلوا أهل الذكركم إن كنتم لا تعلمون » وقال ابن عباس رضي الله عنهما إنني أعطيت لسانا سؤالا وقلبا عقولا كذلك أخبر عن نفسه رضي الله تعالى عنه ، والقسم الثاني السؤال عن التفقه في الدين للعمل وحده مثل القضاء والفتوى وهذا فرض كفاية لقوله سبحانه وتعالى « فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين » الآية ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم ألا فليعلم الشاهد منكم الغائب . القسم الثالث أن يسأل عن شيء لم يوجبه الله عليه ولا على غيره وعلى هذا حمل الحديث لأنه قد يكون في السؤال ترتيب مشقة بسبب تكليف يحصل . ولهذا أشار صلى الله عليه وآله وسلم « وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تسألوا عنها » وعن علي رضي الله تعالى عنه لما نزلت « والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا » قال رجل أكل عام يارسول الله فأعرض عنه حتى أعاد مرتين أو ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما يوشك أن أقول نعم والله

لو قلت نعم لو جبت ولو وجبت لما استطعتم فاتر كوني ماتر كتكم فإنما
 أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم
 بأمر فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه فأنزل الله تعالى
 « يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم » أي لم آمركم
 بالعمل بها وهذا النهي خاص بزمانه صلى الله عليه وآله وسلم أما بعد أن
 استقرت الشريعة وأمن من الزيادة فيها زال النهي بزوال سببه ، وكره جماعة
 من السلف السؤال عن معاني الآيات المشتبهة ، سئل مالك رحمه الله تعالى
 عن قوله تعالى « الرحمن على العرش استوى » فقال الاستواء معلوم ~~والسؤال~~
~~جهول~~ والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة وأراك رجل سوء أخرجه
 عنى ، وقال بعضهم مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أعلم وهو السؤال

﴿الحديث العاشر﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالَى «يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا» وَقَالَ تَعَالَى «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ» ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبُّ يَا رَبُّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ ۖ رَوَاهُ مُسْلِمٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله تعالى طيب﴾ عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اللهم إني أسألك باسمك المطهر الطاهر المبارك الأحب إليك الذي إذا دعيت به أجبت وإذا سئلت به أعطيت وإذا استرجمت به رحمت وإذا استفرجت به فرجت، ومعنى الطيب المنزه عن النقائص والخبائث فيكون بمعنى القدوس

وقيل طيب الثناء ومستلذ الأسماء عند العارفين بها وهو طيب عباده لدخول الجنة بالأعمال الصالحة وطيبها لهم والكلمة الطيبة لإله إلا الله ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقبل إلا طيباً ﴾ أى فلا يتقرب إليه بصدقة حرام ويكره التصدق بالردى من الطعام كالحب العتيق والمسوس وكذلك يكره التصدق بما فيه شبهة قال الله تعالى «ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون» فكما أنه تعالى لا يقبل من المال إلا الطيب كذلك لا يقبل من العمل إلا الطيب الخالص من شائبة الرياء والعجب والسمعة ونحوها قوله تعالى ﴿ يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً ﴾ وقوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ المراد بالطيبات الحلال . فى الحديث دليل على أن الشخص يثاب على ما يأكله إذا قصد به التقوى على الطاعة أو إحياء نفسه وذلك من الواجبات بخلاف ما إذا أكل لمجرد الشهوة والتنعم ﴿ قوله ومطعمه حرام ومشر به حرام وقد غذى بالحرام ﴾ أى شبع وهو بضم الغين المعجمة وكسر الذال المعجمة المخففة من الغذاء بالكسر والقصر . وأما الغذاء بالفتح والمد والذال المهملة فهو عبارة عن نفس الطعام الذى يؤكل فى الغداة قال الله تعالى « قال لفتاه آتنا غذاءنا » ﴿ قوله فأنى يستجاب له ﴾ أى استبعاداً لقول إجابة الدعاء ولهذا شرط العبادى لقبول الدعاء أكل الحلال والصحيح أن ذلك ليس بشرط فقد استجاب لشر خلقه إبليس فقال « إنك من المنظرين

(الحديث الحادى عشر)

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سَبَطِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرِيحَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا مَيْرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

(قوله صلى الله عليه وآله وسلم دع مايريك إلى ما لا يريك) فيه دليل على أن المتقى ينبغي له أن لا يأكل المال الذى فيه شبهة كما يحرم عليه أكل الحرام وقد تقدم قوله إلى ما لا يريك أى اعدل إلى ما لا ريب فيه من الطعام الذى يطمئن به القلب وتسكن إليه النفس والريبة الشك وتقدم الكلام على الشبهة

﴿الحديث الثاني عشر﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حُسِنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْنِيهِ حَدِيثُ حَسَنٍ ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه﴾
 أى ما لا يهتم به من أمر الدين والدنيا من الأفعال والأقوال وقال صلى الله عليه وآله وسلم لأبي ذرٍّ حين سأله عن صحف إبراهيم قال كانت أمثالا كلها كان فيها أيها السلطان المغرور إنى لم أبعثك لتجمع الأموال بعضها على بعض ولكن بعثك لترد عنى دعوة المظلوم فإنى لأردها ولو كانت من كافر وكان فيها على العاقل مالم يكن مغلوبا على عقله أن يكون له أربع ساعات ساعة يناجى فيها ربه وساعة يتفكر فى صنع الله تعالى وساعة يحدث فيها نفسه وساعة يخلو بذى الجلال والإكرام وإن تلك الساعة عون له على تلك الساعات ، وكان فيها على العاقل مالم يكن مغلوبا على عقله أن لا يكون طاغيا إلا فى ثلاث تزود لمعاد ومؤنة لمعاش ولذة فى غير محرم ، وكان فيها على العاقل مالم يكن مغلوبا على عقله أن يكون بصيرا لزمانه مقبلا على

شأنه حافظا للسانه ومن حسب الكلام من عمله يوشك أن يقل الكلام إلا فيما يعنيه ، قلت بأبي وأمي فما كان في صحف موسى قال كانت عبرا كلها كان فيها عجا لمن أيقن بالنار كيف يضحك وعجا لمن أيقن بالموت كيف يفرح وعجا لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها وهو يطمئن إليها وعجا لمن أيقن بالقدر ثم هو يغضب وعجا لمن أيقن بالحساب غدا وهو لا يعمل ، قلت بأبي وأمي هل بقي مما كان في صحفهما شيء قال نعم يا أبا ذر قد أفلح من تزكى إلى آخر السورة ، قلت بأبي وأمي أوصني قال أوصيك بتقوى الله فإنه رأس أمرك كله قال قلت زدني قال عليك بتلاوة القرآن « واذكر الله كثيرا ، يذكرك في السماء ، قلت زدني قال عليك بالجهاد فإنه رهبانية المؤمنين ، قلت زدني قال عليك بالصمت فإنه مطردة للشياطين عنك وعون لك على أمر دينك ، قلت زدني قال قل الحق ولو كان مراقلت زدني قال لا تأخذك في الله لومة لائم ، قلت زدني قال صل رحمك وإن قطعوك ، قلت زدني قال بحسب امرئ من الشر ما يحجل من نفسه ويتكلف ما لا يعنيه يا أبا ذر لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسن كحسن الخلق

﴿الحديث الثالث عشر﴾

عَنْ أَبِي حَمْرَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه﴾ الأولى أن يحمل ذلك على عموم الإخوة حتى يشمل الكافر والمسلم فيجب لأخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله في الإسلام كما يحب لأخيه المسلم دوامه على الإسلام، ولهذا كان الدعاء بالهداية للكافر مستحبا والحديث محمول على نفي الإيمان الكامل عن من لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه. والمراد بالحجة إرادة الخير والمنفعة ثم المراد المحبة الدينية لا المحبة البشرية فإن الطباع البشرية قد تكره حصول الخير وتميز غيرها عليها والإنسان يحب عليه أن يخالف الطباع البشرية ويدعو لأخيه ويتمنى له ما يحب لنفسه، والشخص متى لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه كان حسودا والحسد كما قال الغزالي ينقسم إلى ثلاثة أقسام (الأول) أن يتمنى زوال نعمة الغير وحصولها لنفسه (الثاني) أن يتمنى زوال نعمة الغير وإن لم تحصل

له كما إذا كان عنده مثلها أو لم يكن يحبها وهذا أشر من الأول (الثالث)
 أن لا يتمنى زوال النعمة عن الغير ولكن يكره ارتفاعه عليه في الحظ
 والمنزلة ويرضى بالمساواة ولا يرضى بالزيادة وهذا أيضا محرم لأنه لم
 يرض بقسمة الله تعالى ، قال الله تعالى «أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمناه
 الآية ، فمن لم يرض بالقسمة فقد عارض الله تعالى في قسمته وحكمته وعلى
 الإنسان أن يعالج نفسه ويحملها على الرضا بالقضاء ويخالفها بالدعاء لعدوه
 بما يخالف النفس

﴿الحديث الرابع عشر﴾

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأِحْدَى ثَلَاثٍ : الثَّيِّبُ الزَّانِي ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم الثيب الزاني﴾ المراد بالثيب من تزوج ووطئ في نكاح صحيح ثم زنى بعد ذلك فإنه يرجم وإن لم يكن متزوجاً في حالة الزنا لا تصافه بالإحصان ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم والنفس بالنفس﴾ أى بشرط المكافأة فلا يقتل المسلم بالكافر ولا الحر بالعبد عند الشافعية لا الحنفية ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم والتارك لدينه المفارق للجماعة﴾ وهو المرتد والعياذ بالله تعالى وقد يكون موافقاً للجماعة كاليهودى إذا تنصر وبالعكس يقتل لأنه تارك لدينه غير مفارق للجماعة وفيه قولان أصحهما لا يقتل بل يلحق بالمؤمن ، والثانى يقتل لأنه اعتقد بطلان دينه الذى كان عليه وانتقل إلى دين كان يرى بطلانه قبل ذلك وهو غير الحق فلا يترك بل إن لم يسلم يقتل ، وقد تقدم القتل أيضاً في صورة سبق الكلام عليها

(الحديث الخامس عشر)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَأَلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا
أَوْ لِيصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ
كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ۖ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت﴾ قال الشافعي رحمه الله تعالى معنى الحديث إذا أراد أن يتكلم فليفكر فإن ظهر أنه لا ضرر عليه تكلم وإن ظهر أن فيه ضرراً أو شك فيه أمسك. وقال الإمام الجليل أبو محمد بن أبي زيد إمام المالكية بالمغرب في زمنه: جميع آداب الخير تنفرع من أربعة أحاديث قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه، وقوله صلى الله عليه وسلم للذي اختصر له الوصية «لا تغضب»، وقوله «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، ونقل عن أبي القاسم القشيري رحمه الله تعالى أنه قال السكوت في وقته صفة الرجال كما أن النطق في موضعه من

أشرف الخصال قال وسمعت أبا عليا الدقاق يقول من سكت عن الحق فهو شيطان أخرس وكذا نقله في حلية العلماء عن غير واحد، وفي حلية الأولياء أن الإنسان لا ينبغي له أن يخرج من كلامه إلا ما يحتاج إليه كما أنه لا ينفق من كسبه إلا ما يحتاج إليه وقال لو كنتم تشترون الكاغد للحفظه اسكنتم عن كثير من الكلام، وروى عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال « من فقه الرجل قلة كلامه فيما لا يعنيه، وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال « العافية في عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت إلا عن ذكر الله عز وجل » ويقال من سكت فسلم كمن قال فغنم. وقيل لبعضهم لم لزمت السكوت قال لأنى لم أندم على السكوت قط وقد ندمت على الكلام مرارا ومما قيل: جرح اللسان بجرح اليد، وقيل اللسان كلب عقور إن خلى عنه عقور وروى عن علي رضي الله عنه:

يموت الفتي من عشرة من لسانه وليس يموت المرء من عشرة الرجل
فعرثته من فيه ترمى برأسه وعثرته بالرجل تبرى على المهمل
ومما قيل:

قد أفلح الساكت الصموت كلامه قد يعد قوت
ما كل نطق له جواب جواب ما يكره السكوت
واجبا لامرئ ظلوم مستيقن أنه يموت

﴿قوله صلى الله عليه وسلم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه﴾ قال القاضي عياض معنى الحديث أن من التزم شرائع الإسلام لزمه إكرام الضيف والجار وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» وقال صلى الله عليه وسلم «من آذى جاره ملكه الله داره» وقوله تعالى «والجار ذى القربى والجار الجنب» الجار يقع على أربعة الساكن معك فى البيت. قال الشاعر «أجارنا بالبيت أنك طالق» ويقع على من لاصق بيتك، ويقع على أربعين داراً من كل جانب ويقع على من يسكن معك فى البلد، قال الله تعالى «ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً» فالجار الملاصق القريب المسلم له ثلاثة حقوق، والجار البعيد المسلم له حقان، وغير القريب المسلم له حق واحد، والضيافة من آداب الإسلام وخلق النبيين والصالحين، وقد أوجبها الليث ليلة واحدة، واختلفوا أهل الضيافة على الحاضر والبادى أم على البادى خاصة؟ فذهب الشافعى ومحمد بن الحكم إلى أنها على الحاضر والبادى وذهب مالك وسحنون إلى أنها على أهل البوادى لأن المسافر يجد فى الحضر المنازل فى الفنادق ومواضع النزول وما يشتري من الأسواق وقد جاء فى حديث «الضيافة على أهل الدير وليست على أهل المدر» لكنه حديث موضوع

﴿الحديث السادس عشر﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْصِنِي ، قَالَ لَا تَغْضَبُ فَرَدَّدَ مَرَارًا قَالَ لَا تَغْضَبُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تغضب﴾ معناه لا تنفذ غضبك وليس النهي راجعاً إلى نفس الغضب لأنه من طباع البشر ولا يمكن الإنسان دفعه ، وقوله عليه الصلاة والسلام «إياكم والغضب فإنه جمرة تتوقد في فؤاد ابن آدم ألم تر إلى أحدكم إذا غضب كيف تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه فإذا أحس أحدكم بشيء من ذلك فليضطجع أو ليلصق بالأرض . وجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله علمني علماً يقربني من الجنة ويبعدني من النار قال لا تغضب ولك الجنة . وقال صلى الله عليه وآله وسلم «إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما يظني النار الماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ» وقال أبو ذر الغفاري قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «إذا غضب أحدكم وهو قائم

فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع ، وقال عيسى عليه الصلاة والسلام ليحيى بن زكريا عليه الصلاة والسلام إني معلمك علما نافعا لا تغضب فقال وكيف لي أن لا أغضب قال إذا قيل لك ما فيك فقل ذنب ذكرته أستغفر الله منه وإن قيل لك ما ليس فيك فاحمد الله إذ لم يجعل فيك ما عيرت به وهي حسنة سيقت إليك ، وقال عمر وبن العاص سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عما يبعدني عن غضب الله تعالى قال لا تغضب وقال لقمان لابنه إذا أردت أن تؤاخي أخا فأغضبه فإن أنصفك وهو مغضب وإلا فاحذره

﴿الحديث السابع عشر﴾

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ وَلْيُجِدْ أَحَدُكُمْ تَمَفَّرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَيْبِحَتَهُ ۖ رَوَاهُ مُسْلِمٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله كتب الإحسان على كل شيء ومن جملة الإحسان عند قتل المسلم في القصاص أن يتفقد آلة القصاص ولا يقتل بآلة كالة وكذلك يحد الشفرة عند الذبح ويريح البهيمة ولا يقطع منها شيئاً حتى تموت ولا يحد السكين قبالتها وأن يعرض عليها الماء قبل الذبح ولا يذبح اللبون ولا ذات الولد حتى يستغنى عن اللبن وأن لا يستقصى في الحلب ويقلم أظفاره عند الحلب قالوا ولا يذبح واحدة قدام أخرى

﴿الحديث الثامن عشر﴾

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جَدْبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ
أَتَقُّ اللَّهَ حَيْثَمَا كُنْتُ، وَأَتَّبِعُ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسِ
بِخُلُقِ حَسَنٍ * رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ
حَسَنٌ صَحِيحٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم اتق الله حيثما كنت﴾ أى اتقه فى
الخلوة كما تنقيه فى الجلوة بحضرة الناس واتفقه فى سائر الأماكن والأزمنة
وما يعين على التقوى استحضار أن الله تعالى مطلع على العبد فى سائر
أحواله ، قال الله تعالى « ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم . الآية »
والتقوى كلمة جامعة لفعل الواجبات وترك المنهيات ﴿قوله صلى الله عليه
وآله وسلم وأتبع السيئة الحسنة تمحها﴾ أى إذا فعلت سيئة فاستغفر الله
تعالى منها وافعل بعدها حسنة تمحها . اعلم أن ظاهر هذا الحديث يدل على
أن الحسنة لا تمحو إلا سيئة واحدة وإن كانت الحسنة بعشر وأن التضعيف

لا يمحو السيئة ، وليس هذا على ظاهره بل الحسنة الواحدة تمحو عشر سيئات وقد ورد في الحديث ما يشهد لذلك وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم تكبرون دبر كل صلاة عشرا وتحمدون عشرا وتسبحون عشرا فذلك مائة وخمسون باللسان وألف وخمسمائة في الميزان ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم أيكم يفعل في اليوم الواحد ألفا وخمسمائة سيئة ، دل على أن التضعيف يمحو السيئات ، وظاهر الحديث أن الحسنة تمحو السيئة مطلقا وهو محمول على السيئة المتعلقة بحق الله تعالى . أما السيئة المتعلقة بحق العباد من الغضب والغيبة والنميمة فلا يمحوها إلا الاستحلال من العباد ولا بد أن يعين له جهة الظلامة فيقول قلت عليك كيت وكيت ، وفي الحديث دليل على أن محاسبة النفس واجبة ، قال صلى الله عليه وآله وسلم « حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا » قال الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد » ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وخالق الناس بخلق حسن ﴾ اعلم أن الخلق الحسن كلمة جامعة للإحسان إلى الناس وإلى كف الأذى عنهم ، قال صلى الله عليه وآله وسلم « إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوها ببسط الوجه وحسن الخلق » وعنه صلى الله عليه وآله وسلم « خيركم أحسنكم أخلاقا » وعنه صلى الله عليه وآله وآله وسلم أن رجلا أتاه فقال يا رسول الله ما أفضل الأعمال ؟ قال : حسن الخلق ، وهو على ما مر أن

لا تغضب ، ويقال اشتكى نبي إلى ربه سوء خلق امرأته فأوحى الله إليه قد جعلت ذلك حظك من الأذى . وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً وخيارهم خيارهم لنسائهم » وعنه صلى الله عليه وسلم « إن الله اختار لكم الإسلام ديناً فأكرموه بحسن الخلق والسخاء فإنه لا يكمل إلا بهما » وقال جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله وسلم حين نزل قوله تعالى « خذ العفو الآية » قال في تفسير ذلك أن تعفو عن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك . وقال تعالى « ادفع بالتي هي أحسن . الآية » وقيل في تفسير قوله تعالى « وإنك لعلی خلق عظیم » قال كان خلقه القرآن يأتى بأوامره وينزجر بزواجره ويرضى لرضاه ويسخط لسخطه صلى الله عليه وآله وسلم

(الحديث التاسع عشر)

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ
خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ
كَلِمَاتٍ : أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظَكَ أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ يُجَاهِكَ إِذَا سَأَلْتَ
فَأَسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ
عَلَىٰ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ ، وَإِنْ
اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ
رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ ۖ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ
حَسَنٌ صَحِيحٌ وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ تَعْرِفْ
إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشُّدَّةِ وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ
لِيُصِيبِكَ وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ
وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم احفظ الله يحفظك ﴾ أى احفظ أوامره، وامثلها واته عن نواهيه يحفظك فى تطلباتك وفى دنياك وآخرتك ، قال الله تعالى « من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجينه حياة طيبة . وما يحصل للعبد من البلاء والمصائب بسبب تضييع أوامر الله تعالى ، قال الله تعالى « وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم » ﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم تجده تجاهك ﴾ أى أمامك قال صلى الله عليه وآله وسلم « تعرف إلى الله فى الرخاء يعرفك فى الشدة » وقد نص الله تعالى فى كتابه أن العمل الصالح ينفع عند الشدة وينجى فاعله ، وأن عمل المصائب يؤدى بصاحبه إلى الشدة . قال تعالى حكاية عن يونس عليه الصلاة والسلام « فلولا أنه كان من المسبحين للبث فى بطنه إلى يوم يبعثون » ولما قال فرعون « آمنت أنه لا إله إلا الذى آمنت به بنو إسرائيل » قال له الملك « آلاى وقد عصيت قبل و كنت من المفسدين » ﴾ قوله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سألت فاسأل الله ﴾ إشارة إلى أن العبد لا ينبغي له أن يعلق سره بغير الله بل يتوكل عليه فى سائر أموره ثم إن كانت الحاجة التى يسألها لم تجر العادة بجرياتها على أيدي خلقه كطلب الهداية والعلم والفهم فى القرآن والسنة وشفاء المرض وحصول العافية من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة سأل ربه ذلك وإن كانت الحاجة التى يسألها جرت العادة أن الله سبحانه

وتعالى يجريها على أيدي خلقه كالحاجات المتعلقة بأصحاب الحرف والصنائع
 وولاية الأمور سأل الله تعالى أن يعطف عليه قلوبهم فيقول اللهم حزن
 علينا قلوب عبادك وإمائك وما أشبه ذلك ولا يدعو الله تعالى باستغنائنا
 عن الخلق ، لأنه صلى الله عليه وسلم سمع عليا يقول اللهم أغننا عن خلقك
 فقال لا تقل هكذا فإن الخلق يحتاج بعضهم إلى بعض ولكن قل اللهم أغننا
 عن شرار خلقك ، وأما سؤال الخلق والاعتماد عليهم فمذموم ، ويروى عن
 الله تعالى في الكتب المنزلة « أيقرع بالخواطر باب غيري وبابي مفتوح
 أم هل يؤمل للشدائد سواي وأنا الملك القادر ، لا كسون من أمل غيري
 ثوب المذلة بين الناس الخ » (قوله واعلم أن الأمة الخ) لما كان قد
 يطمع في بر من يحبه ويخاف شر من يحذره قطع الله اليأس من نفع الخلق
 بقوله « وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا
 راد لفضله ، ولا ينافي هذا كله قوله تعالى حكاية عن موسى عليه الصلاة
 والسلام « فأخاف أن يقتلون » وقوله تعالى « إننا نخاف أن يفرط علينا
 أو أن يطغى » وكذا قوله « خذوا حذركم » إلى غير ذلك بل السلامة بقدر
 الله والعطف بقدر الله والإنسان يفر من أسباب العطب إلى أسباب السلامة
 قال الله تعالى « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » (قوله صلى الله عليه وآله
 وسلم واعلم أن النصر مع الصبر) قال صلى الله عليه وآله وسلم « لا تسموا

لقاء العدو وأسألوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا ولا تفزروا فإن الله مع الصابرين ، وكذلك الصبر على الأذى في موطن يعقبه النصر ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وإن الفرج مع الكرب ﴾ الكرب هو شدة البلاء فإذا اشتد البلاء أعقبه الله تعالى الفرج كما قيل اشتدى أزمة تنفرجى ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وإن مع العسر يسرا ﴾ قد جاء في حديث آخر أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال « لن يغلب عسر يسرين وذلك أن الله تعالى ذكر العسر مرتين وذكر اليسر مرتين ، لكن عند العرب أن المعرفة إذا أعيدت معرفة توحدت لأن اللام الثانية للعهد وإذا أعيدت النكرة نكرة تعددت ، فالعسر ذكر مرتين معرفة واليسر مرتين منكرة فكان اثنين ، ولهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم « لن يغلب عسر يسرين »

﴿ الحديث العشرون ﴾

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَفَّيَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ الدَّرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ
 كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْصَعْ مَا شِئْتَ ۖ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم إذا لم تستح فاصصع ما شئت ﴾ معناه
 إذا أردت فعل شيء فإن كان مما لا تستحي من فعله من الله ولا من الناس
 فافعله وإلا فلا ، وعلى هذا الحديث يدور مدار الإسلام كله ، وعلى هذا
 يكون قوله صلى الله عليه وآله وسلم « فاصصع ما شئت » أمر بإباحة لأن
 الفعل إذا لم يكن مهيبا عنه شرعا كان مباحا ، ومهم من فسر الحديث بأنك
 إذا كنت لا تستحي من الله تعالى ولا تراقبه فأعط نفسك منهاها وافعل
 ما تشاء فيكون الأمر فيه للتهديد لا للإباحة ويكون كقوله « اعملوا ما شئتم »
 وكقوله تعالى « واستفزز من استطعت منهم بصوتك » الآية

﴿ الحديث الحادى والعشرون ﴾

عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقِيلَ أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا
 غَيْرَكَ، قَالَ : قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ، ثُمَّ اسْتَقِمْ ۖ رَوَاهُ مُسْلِمٌ

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم قل آمنتم بالله ثم استقم ﴾ أى كما أمرت
 وهيت . والاستقامة ملازمة الطريق بفعل الواجبات وترك المنهيات ، قال
 الله تعالى « فاستقم كما أمرت ومن تاب معك ، وقال الله تعالى « إن الذين
 قالوا ربنا الله ثم استقاموا تنزل عليهم الملائكة » أى عند الموت تبشرهم
 بقوله تعالى « لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون »
 وفى التفسير أنهم إذا بشروا بالجنة قالوا وأولادنا مايا كلون وما حالهم
 بعدنا فيقال لهم « نحن أولياؤكم فى الحياة الدنيا وفى الآخرة » أى تتولى
 أمرهم بعدكم فتقر بذلك أعينهم

(الحديث الثاني والعشرون)

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِذَا
صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَّلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَمْتُ
الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا أَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالَ نَعَمْ ۖ رَوَاهُ مُسْلِمٌ
وَمَعْنَى حَرَمْتُ الْحَرَامَ أُجْتَنِبْتَهُ وَمَعْنَى أَحَلَّلْتُ الْحَلَالَ فَعَلْتَهُ مُعْتَقِدًا أَحْلَهُ

(قوله أَرَأَيْتَ الخ) معناه أخبرني (وقوله وَأَحَلَّلْتُ الْحَلَالَ) أى
اعتقدته حلالا وفعلت منه الواجبات (وقوله وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ) أى
اعتقدته حراما ولم أفعله (قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أى تدخل الجنة

﴿الحديث الثالث والعشرون﴾

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّهُ الْمِيزَانُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّانِ أَوْ تَمَلُّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايَعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقَهَا أَوْ مَوْبِقَهَا * رَوَاهُ مُسْلِمٌ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم الطهور شرط الإيمان﴾ فسر الغزالي الطهور بطهارة القلب من الغل والحسد والحقد وسائر أمراض القلب. وذلك أن الإيمان الكامل إنما يتم بذلك فمن أتى بالشهادتين حصل له الشطر ومن طهر قلبه من بقية الأمراض كمل إيمانه ومن لم يطهر قلبه نقص إيمانه قال بعضهم ومن طهر قلبه وتوضأ وغتسل فقد دخل الصلاة بالطهارتين جميعاً ومن دخل في الصلاة بطهارة الأعضاء خاصة فقد دخل بإحدى الطهارتين والله تعالى لا ينظر إلا إلى طهارة القلب لقوله صلى الله عليه وآله وسلم وإن الله لا ينظر

إلى صوركم وأبشاركم ولكن ينظر إلى قلوبكم» ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملأ ما بين السماء والأرض﴾ وهذا قد يشكل على الحديث الآخر وهو أن موسى عليه الصلاة والسلام قال يارب دنني على عمل يدخلني الجنة قال يا موسى «قل لا إله إلا الله فلو وضعت السموات السبع والأرضون السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة لرجحت بهم لا إله إلا الله» ومعلوم أن السموات والأرضين أوسع مما بين السماء والأرض، وإذا كانت الحمد لله تملأ الميزان وزيادة لزم أن تكون الحمد لله تملأ ما بين السماء والأرض، لأن الميزان أوسع مما بين السماء والأرض والحمد لله تملؤها، والمراد أنه لو كان جسماً تملأ الميزان، أو أن ثواب الحمد لله يملؤها ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم والصلاة نور﴾ أى ثوابها نور، وفي الحديث «بشر المشايخ في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة» ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم والصدقة برهان﴾ أى دليل على صحة إيمان صاحبها وسميت صدقة لأنها دليل على صدق إيمانه، وذلك أن المنافق قد يصلى ولا تسهل عليه الصدقة غالباً ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم والصبر ضياء﴾ أى الصبر المحبوب وهو الصبر على طاعة الله تعالى والبلاء ومكاره الدنيا، ومعناه لا يزال صاحبه مستمراً على الصواب ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم كل الناس يندو

فبائع نفسه) معناه كل إنسان يسعى لنفسه فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما فيوبقها أى يهلكها قال عليه السلام « من قال حين يصبح أو يمسي اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وأنبياءك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدا عبدك ونيك أعتق الله ربعه من النار فإن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار فإن قالها ثلاثا أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار فإن قالها أربعا أعتق الله كله من النار » فإن قيل المالك إذا أعتق بعض عبده سرى العتق إلى باقيه والله تعالى أعتق الربع الأول فلم يسر عليه وكذلك الباقي ، فالجواب أن السراية قهرية والله تعالى لا تقع عليه الأشياء القهرية بخلاف غيره ولا يقع في حكمه سبحانه ما لا يريد . قال الله تعالى « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ، الآية » قال بعض العلماء لم يقع بيع أشرف من هذا . وذلك أن المشتري هو الله والبائع المؤمنون والمبيع الأنفس والتمن الجنة ، وفي الآية دليل على أن البائع يجبر أولا على تسليم السلعة قبل أن يقبض الثمن وأن المشتري لا يجبر أولا على تسليم الثمن وذلك أن الله تعالى أوجب على المؤمنين الجهاد حتى يقتلوا في سبيل الله فأوجب عليهم أن يسلموا الأنفس المبيعة ويأخذوا الجنة . فإن قيل : كيف يشتري السيد من عبده أنفسهم والأنفس ملك له ؟ قيل : كانتهم ثم اشترى منهم . والله تعالى أوجب عليهم الصلوات الخمس والصوم وغير ذلك فإذا أدوا ذلك فهم أحرار . والله تعالى أعلم

﴿ الحديث الرابع والعشرون ﴾

عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعَفَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَلَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتَهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتَهُ فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعَمِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتَهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتُضْرُونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرِكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرِكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَجْرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ

مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرِكُمْ وَإِنْ سَكُمُ وَجِنَّتُمْ قَامُوا
 فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ
 مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْخَيْطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا
 هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أَوْفِّيْكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ
 وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ ۖ رَوَاهُ مُسْلِمٌ

﴿ قوله عز وجل إني حرمت الظلم على نفسي ﴾ أي تقدست عنه والظلم
 مستحيل في حق الله تعالى فإن الظلم مجاوزة الحد والتصرف في ملك الغير
 وهما جميعا محال في حق الله تعالى ﴿ قوله تعالى فلا تظالموا ﴾ أي فلا يظلم بعضكم
 بعضا ﴿ قوله إنكم تخطأون بالليل والنهار ﴾ بفتح التاء والطاء على أنه من خطيء
 بفتح الخاء وكسر الطاء يخطأ في المضارع ويجوز فيه ضم التاء على أنه من
 أخطأ والخطأ يستعمل في العمد والسهو . ولا يصح إنكار هذه اللغة . ويرد
 عليه قوله تعالى « إن قتلهم كان خطأ كبيرا » بفتح الخاء والطاء وقرئ خطأ
 كبيرا أيضا ﴿ قوله تعالى لو أن أولكم وأخركم وإنسكم وجنكم الخ ﴾ دلت
 الأدلة السمعية والعقلية على أن الله مستغن في ذاته عن كل شيء وأنه تعالى

لا يتكثر بشيء من مخلوقاته وقد بين الله تعالى أن له ملك السموات والأرض وما بينهما ثم بين أنه مستغن عن ذلك . قال تعالى « يخلق ما يشاء » وهو قادر على أن يذهب هذا الوجود ويخلق غيره ومن قدر على أن يخلق كل شيء فقد استغنى عن كل موجود ثم بين سبحانه وتعالى أنه مستغن عن الشريك فقال تعالى « ولم يكن له شريك في الملك » ثم بين سبحانه وتعالى أنه مستغن عن المعين والظهير . فقال تعالى « ولم يكن له ولي من الدن » فوصف العز ثابت له أبدا ووصف الدن متف عنه تعالى . ومن كان كذلك فهو مستغن عن طاعة المطيع ولو أن الخلق كلهم أطاعوه كطاعة أتقى رجل منهم وبادروا إلى أوامره ونواهيه ولم يخالفوه لم يتكثر سبحانه وتعالى بذلك ولا يكون ذلك زيادة في ملكه ، وطاعتهم إنما حصلت بتوفيقه وإعانتة وطاعتهم نعمة منه عليهم ولو أنهم كلهم عصوه كعصية أئجر رجل وهو إبليس وخالفوا أمره ونهيه لم يضره ذلك ولم ينقص ذلك من كمال ملكه شيئا . فإنه لو شاء أهلكتهم وخلق غيرهم فسبحان من لا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية ﴿ قوله تعالى فأعطيت كل إنسان مسألته مانقص ذلك من ملكي إلا كما ينقص الخيوط إذا أدخل البحر ﴾ ومعلوم أن الخيوط وهو الإبرة وذلك في المشاهدة لا تنقص من البحر شيئا والذي يتعلق بالخيوط لا يظهر له أثر في المشاهدة ولا في الوزن ﴿ قوله تعالى فمن وجد خيرا فليحمد الله ﴾ أى على توفيقه لطاعته ﴿ قوله تعالى ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه ﴾ حيث أعطاها مناهها واتبع هواها

﴿ الحديث الخامس والعشرون ﴾

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي
 وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ قَالَ أَوَلَيْسَ
 قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ إِنْ بِكُلِّ تَسَدِيقَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ
 صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ
 وَنَهْيٍ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَيُّنَا أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا
 فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ
 لَهُ أَجْرٌ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ

﴿ قوله قالوا يا رسول الله أيأتى أحدنا شهونه وله فيها أجر قال أرأيتم لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر ﴾ اعلم أن شهوة الجماع شهوة أحبها الأنبياء والصالحون . قالوا لما فيها من المصالح الدينية والدينية من غض البصر . وكسر الشهوة عن الزنا . وحصول النسل الذي تتم به عمارة الدنيا لو تكثر الأمة إلى يوم القيامة . قالوا وسائر الشهوات يقسى تعاطيها القلب الا هذه فإنها ترقق القلب

﴿ الحديث السادس والعشرون ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كُلُّ سَلَامٍ مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَتَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

﴿ قوله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة ﴾ السلامى أعضاء الإنسان وذكر أنها ثلاثمائة وستون عضوا على كل عضو منها صدقة كل يوم وكل عمل برّ من تسييح أو تهليل أو تكبير أو خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة فمن أدى هذه الصدقة في أول يومه فقد أدى زكاة بدنه فيحفظ بقيته . وجاء في الحديث أن ركعتين من الضحى تقوم مقام ذلك . وفي الحديث « يقول الله تعالى يا ابن آدم صل لى أربع ركعات فى أول اليوم أ كفيك فى أول اليوم وأ كفيك آخره »

﴿ الحديث السابع والعشرون ﴾

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِيمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ
وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ۖ رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ
أَسْتَفْتِ قَلْبَكَ الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ
وَالْإِيمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ
وَأَفْتَوْكَ ۖ حَدِيثٌ حَسَنٌ. رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدِي الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ
حَنْبَلٍ وَالِدَارِمِيٍّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم البر حسن الخلق ﴾ وقد تقدم الكلام

في حسن الخلق قال ابن عمر البر أمرهين ووجه طلق . ولسان لين . وقد ذكر الله تعالى آية جمعت أنواع البر . قال تعالى « ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر » ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم والإثم ما حاك في نفسك ﴾ أى اختلج وتردد ولم تطمئن النفس إلى فعله . وفي الحديث دليل على أن الإنسان يراجع قلبه إذا أراد الإقدام على فعل شيء فإن اطمأنت عليه النفس فعله وإن لم تطمئن تركه وقد تقدم الكلام على الشبهة في حديث « الحلال بين والحرام بين » ويروى أن آدم عليه الصلاة والسلام أوصى بنيه بوصايا منها أنه قال إذا أردتم فعل شيء فإن اضطربت قلوبكم فلا تفعلوه فإنى لما دنوت من أكل الشجرة اضطرب قلبي عند الأكل . ومنها أنه قال إذا أردتم فعل شيء فانظروا في عاقبته فإنى لو نظرت في عاقبة الأكل ما أكلت من الشجرة . ومنها أنه قال إذا أردتم فعل شيء فاستشروا الأخيار فإنى لو استشرت الملائكة لأشاروا على بترك الأكل من الشجرة ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وكرهت أن يطلع عليه الناس ﴾ لأن الناس قد يلومون الإنسان على أكل الشبهة وعلى أخذها وعلى نسكاح امرأة قد قيل إنها أَرْضعت معه ولهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم « والإثم ما حاك » كيف وقد قيل وكذلك الحرام إذا تعاطاه الشخص يكره أن يطلع عليه الناس . ومثال الحرام الأكل من مال الغير فإنه يجوز إن كان يتحقق

رضاه فإن شك في رضاه حرم الأكل وكذلك التصرف في الوديعة
 يغير إذن صاحبها فإن الناس إذا اطلعوا على ذلك أنكروه عليه وهو يكره
 اطلاع الناس على ذلك لأنهم ينكرون عليه ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 ما حاك في النفس وإن أفتاك الناس وأفتوك ﴾ مثاله الهدية إذا جاءتك من
 شخص غالب ماله حرام وترددت النفس في حلها وأفتاك المفتي بحل
 الأكل فإن الفتوى لاتزيل الشبهة وكذلك إذا أخبرته امرأة بأنها تضح
 مع فلانة فإن المفتي إذا أفتاه بجواز نكاحها لعدم استكمال النصاب
 لاتكون الفتوى مزيلة للشبهة بل ينبغي الورع وإن أفتاه الناس والله أعلم

﴿ الحديث الثامن والعشرون ﴾

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ وَعَظَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ
 وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْونُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّمَا مَوْعِظَةُ مُودِعٍ فَأَوْصِنَا
 قَالَ أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عِزِّ وَجَلِّ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ
 عَبْدٌ فَإِنَّهُ مِنْ يَعْشُ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ
 الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ
 الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

﴿ قوله وعظنا ﴾ الوعظ هو التخويف ﴿ وذرفت منها العيون ﴾ أي
 بكنت ودمعت ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم بسنتي ﴾ أي عند
 اختلاف الأمور الزموا سنتي وعضوا عليها بالنواجذ مؤخر الأضراس

وقيل الأنياب والإنسان متى عض بنواجذه كأنه يجمع أسنانه فيكون
 مبالغة ، فمن العض على السنة الأخذ بها وعدم اتباع آراء أهل الأهواء
 والبدع وعضوا فعل أمر من عض يعض وهو بفتح العين . وضمها لحن .
 ولذلك تقول برأمك يازيد لأنه من برير ولا تقول برأمك بضم الساء
 ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وسنة الخلفاء الراشدين ﴾ رضى الله عنهم
 يريد الأربعة وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي

(الحديث التاسع والعشرون)

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ ، قَالَ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ تَعَبُدُ اللَّهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ : الصَّوْمُ جَنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ تَلَاتَجَجَاتُ جَنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ حَتَّى بَلَغَ يَعْمَلُونَ ثُمَّ قَالَ أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ . قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ ثُمَّ قَالَ أَلَا أَخْبِرُكَ بِعَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ . قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا تَكَلَّمُ بِهِ : فَقَالَ تَكَلَّمْتَ أَمَّا

وَمَهْلٌ يَكْبُ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا
 حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ۖ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم وذروة سنامه ﴾ أى أعلاه . وملاك
 الشيء بكسر الميم أى مقصوده ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم ثكلتك
 أمك ﴾ أى فقدتك ولم يقصد رسول الله حقيقة الدعاء بل جرى ذلك على
 عادة العرب فى المخاطبات . وحصائد ألسنتهم جنباياتها على الناس بالوقوع
 فى أعراضهم والمشى بالنميمة ونحو ذلك وجنبايات اللسان الغيبة والنميمة
 والكذب والهتان وكلمة الكفر والسخرية وخلف الوعد قال تعالى « كبر
 مقتنا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون »

﴿الحديث الثلاثون﴾

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ
 فَلَا تُضَيَعُوهَا وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا
 وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا حَدِيثٌ
 حَسَنٌ رَوَاهُ الدَّارِقُطِيُّ وَغَيْرُهُ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم وحرم أشياء فلا تنتهكوها﴾ أى فلا
 تدخلوا فيها ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم وسكت عن أشياء رحمة لكم﴾
 تقدم معناه

﴿الحديث الحادى والثلاثون﴾

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي
عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ فَقَالَ أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا
يُحِبُّكَ اللَّهُ وَأَزْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ
ابْنُ مَاجَهَ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ حَسَنَةٍ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم ازهد في الدنيا يحبك الله﴾ الزهد :
ترك ما لا يحتاج إليه من الدنيا وإن كان حلالا والاختصار على الكفاية
والورع : ترك الشبهات . قالوا وأعقل الناس الزهاد لأنهم أحبوا ما أحب
الله وكرهوا ما كرهه الله من جمع الدنيا واستعملوا الراحة لأنفسهم . قال
الشافعي رحمه الله تعالى : لو أوصى لأعقل الناس صرف إلى الزهاد ، ول بعضهم
كن زاهدا فيما حوت أيدى الورى تضحى إلى كل الأنام حيبا
أو ماترى الخطاف حرم زادهم فندا رئيسا فى الحجر قريبا

وللشافعي رضى الله تعالى عنه في ذم الدنيا

ومن يذوق الدنيا فإنّ طعمتها وسيق إلينا عذبا وعذابها
 فلم أرها إلا غرورا وباطلا كما لاح في ظهر الفلاة سراها
 وماهى إلا جيفة مستحيلة عليها كلاب همهن اجتذابها
 فان تجتنبها كنت سلما لأهلها وإن تجتذبها نازعتك كلابها
 فدع عنك فضلات الأمور فإنها حرام على نفس التقي ارتكابها
 « قوله حرام على نفس التقي ارتكابها » يدل على تحريم الفرح بالدنيا
 وقد صرح بذلك البغوى في تفسير قوله تعالى « وفرحوا بالحياة الدنيا »
 ثم المراد بالدنيا المذمومة طلب الزائد على الكفاية . أما طلب الكفاية
 فواجب . قال بعضهم وليس ذلك من الدنيا . وأما الدنيا فالزائدة على
 الكفاية واستدل بقوله تعالى « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين
 والآية » فقوله تعالى ذلك إشارة إلى ما تقدم من طلب التوسع والتبسط .
 قال الشافعي رحمه الله تعالى طلب الزائد من الحلال عقوبة ابتلى الله بها
 أهل التوحيد ولبعضهم

لأدار للمرء بعد الموت يسكنها إلا التي كان قبل الموت يبنها
 فإن بناها بخير طاب مسكنه وإن بناها بشر خاب بانيها
 النفس ترغب في الدنيا وقد علمت أن الزهادة فيها ترك ما فيها

فاغرس أصول التقى مادمت مجتهدا واعلم بأنك بعد الموت لاقيها
ثم بعد ذلك إذا فرح بها لأجل المباهاة والتفاخر والتطاول على الناس
فهو مذموم ومن فرح بها لكونها من فضل الله فهو محمود. قال عمر رضی
الله عنه: اللهم لا نفرح إلا بما رزقنا وقدمح الله تعالى المقتصدین
في العیش. فقال تعالى «والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا. الآية»
وقال صلى الله عليه وآله وسلم «ماخاب من استخار ولا ندم من استشار
ولا افتقر من اقتصد» وكان يقال القصد في المعيشة يكفي عنك نصف
المؤنة. والاقتصاد الرضا بالكفاية وقال بعض الصالحين: من اكتسب
طيبا وأنفق قصدا قدم فضلا

﴿ الحديث الثاني والثلاثون ﴾

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ
حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا وَرَوَاهُ
مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ مُرْسَلًا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ وَلَهُ طَرُقٌ يَقْوَى بَعْضُهَا بَعْضًا

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا ضرر ﴾ أى لا يضر أحدكم أحدا
بغير حق ولا جناية سابقة ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا ضرار ﴾
أى لا تضر من ضرك وإذا سبك أحد فلا تسبه وإن ضربك فلا تضربه
بل اطلب حقه منه عند الحاكم من غير مساية وإذا تساب رجلان أو
تقادفا لم يحصل التقاص بل كل واحد يأخذ حقه بالحاكم. وفي الحديث
عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال للتساين ما قالا وعلى البادى منهما الإثم
مالم يعتد المظلوم بسبب زائد

﴿الحديث الثالث والثلاثون﴾

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَعَى رِجَالُ أَمْوَالِ قَوْمٍ وَدِمَائِهِمْ لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعَى وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا وَبَعْضُهُ فِي الصَّحِيحِينَ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم البيئنة على المدعى واليمين على من أنكر﴾ إنما كانت البيئنة على المدعى لأنه يدعى خلاف الظاهر والأصل براءة الذمة وإنما كانت اليمين في جانب المدعى عليه لأنه يدعى ما وافق الأصل وهو براءة الذمة ويستثنى مسائل فيقبل قول المدعى بلابيئنة فيما لا يعلم إلا من جهته كدعوى الأب حاجة إلى الإعفاف ودعوى السفينة التوقان إلى النكاح مع القرينة ودعوى الخنثى الأنوثة والذكورة ودعوى الطفل البلوغ بالاحتلام ودعوى القريب عدم المال ليأخذ النفقة ودعوى المدين الإعسار في دين لزمه بلا مقابل كصداق الزوجة والضمان وقيمة المتلف ودعوى المرأة انقضاء العدة بالإقرار أو بوضع الحمل ودعواها أنها استحلقت وطلقت ودعوى المودع تلف الوديعة أو ضياعها بسرقة ونحوها ويستثنى أيضا القسامه فإن الأيمان تكون في جانب المدعى مع اللوث

واللعان فإن الزوج يقذف ويلاعن ويسقط عنه الحدود. ودعوى الوطء في مدة العنة فإن المرأة إذا أنكرته يصدق الزوج بدعواه إلا أن تكون الزوجة بكرا. وكذا لو ادعى أنه وطئ في مدة الإيلاء. وتارك الصلاة إذا قال صليت في البيت. ومانع الزكاة إذا قال أخرجتها إلا أن ينكر الفقراء وهم محصورون فعليه البينة. وكذا لو ادعى الفقر وطلب الزكاة أعطى ولا يحلف بخلاف ما إذا ادعى العيال فإنه يحتاج إلى البينة. ولو أكل في يوم الثلاثين من رمضان وادعى أنه رأى الهلال لم يقبل منه إن ادعى ذلك بعد الأكل فإنه ينفي عن نفسه التعزير وإذا ادعى ذلك قبل الأكل قبل ولم يعزر. وينبغي أن يأكل سرا لأن شهادته وحده لا تقبل ﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم واليمين على من أنكر﴾ هذه اليمين تسمى يمين الصبر وتسمى يمين الغموس وسميت يمين الصبر لأنها تحبس صاحب الحق عن حقه. والحبس الصبر. ومنه قيل للقتيل والمحبوس عن الدفن مصبر. قال صلى الله عليه وآله وسلم «من حلف على يمين صبر يقتطع به مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان» وهذه اليمين لا تكون إلا على الماضي ووقعت في القرآن العظيم في مواضع كثيرة، منها قوله تعالى «يخلفون بالله ما قالوا» ومنها قوله تعالى إخبارا عن الكفرة «ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين» ومنها قوله تعالى «إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا، الآية» ويستحب للحاكم أن يقرأ هذه الآية عند تحليفه للخصم لينزجر

﴿الحديث الرابع والثلاثون﴾

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ وَوَاهٍ مُسَلِّمٌ.

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك أضعف الإيمان﴾ ليس المراد أن العاجز إذا أنكر بقلبه يكون إيمانه أضعف من إيمان غيره وإنما المراد أن ذلك أدنى الإيمان وذلك أن العمل ثمرة الإيمان وأعلى ثمرة الإيمان في باب النهي عن المنكر أن ينهى بيده وإن قتل كان شهيدا . قال الله تعالى حاكيا عن لقمان « يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك » . ويجب النهي على القادر باللسان وإن لم يسمع منه كما إذا علم أنه إذا سلم لا يرد عليه السلام فإنه يسلم ، فإن قيل : قوله صلى الله عليه وآله وسلم فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه يقتضى أن غير المستطيع لا يجوز له التغيير بغير القلب والأمر للوجوب

جوابه من وجهين : أحدهما أن المفهوم مخصص بقوله تعالى « واصر على ما أصابك » والثاني أن الأمر فيه يعني رفع الحرج لرفع المستحب ، فإن قيل : الإنكار بالقلب ليس فيه تغيير المنكر فما معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم فقلبه . بجوابه أن المراد أن ينكر ذلك ولا يرضاه ويشتغل بذكر الله وقد مدح الله تعالى العاملين بذلك فقال « وإذا مروا باللغو مروا كراما »

(الحديث الخامس والثلاثون)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا
 يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ
 لَا يَظْلُمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هُنَا وَيُشِيرُ إِلَى
 صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ
 كُلَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرِضُهُ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

(قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تحاسدوا) قد تقدم أن الحسد على
 ثلاثة أنواع . والنجش أصله الارتفاع والزيادة وهو أن يزيد في ثمن سلعة
 لغير غيره وهو حرام لأنه غش وخديعة (قوله صلى الله عليه وآله وسلم
 ولا تدابروا) أى لا يهجر أحدكم أخاه وإن رآه أعطاه دبره أو ظهره
 قال صلى الله عليه وآله وسلم « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام
 يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذى يبدأ بالسلام » والبيع

على بيع أخيه صورته أن يبيع أخوه شيئاً فيأمر المشتري بالفسخ ليبيعه مثله وأحسن منه بأقل من ثمن ذلك والشراء على الشراء حرام بأن يأمر البائع بالفسخ ليشتريه منه بأعلى ثمن وكذلك يحرم السوم على سوم أخيه وكل هذا داخل في الحديث لحصول المعنى وهو التباعد والتدابير . وتقييد النهي ببيع أخيه يقتضى أنه لا يحرم على بيع الكافر وهو وجه لابن خالويه والصحيح لا فرق لأنه من باب الوفاء بالذمة والعهد ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم القوي هاهنا ﴾ وأشار بيده إلى صدره أراد القلب وقد تقدم قوله صلى الله عليه وآله وسلم « ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله . الحديث » ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يخذله ﴾ أى عند أمره بالمعروف أو نهي عن المنكر أو عند مطالبته بحق من الحقوق بل ينصره ويعينه ويدفع عنه الأذى ما استطاع ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يحقره ﴾ أى فلا يحكم على نفسه بأنه خير من غيره بل يحكم على غيره بأنه خير منه أو لا يحكم بشئ فإن العاقبة منطوية ولا يدري العبد بما يحتم له فإذا رأى صغيراً مسلماً حكم بأنه خير منه باعتبار أنه أخف ذنباً منه وإن رأى من هو أكبر سناً منه حكم بالخيرية باعتبار أنه أقدم هجرة منه في الإسلام وإن رأى كافراً لم يقطع له بالنار لاحتمال أنه يسلم فيموت مسلماً ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم بحسب امرئ من الشر ﴾

أى يكفيه من الشر ﴿ أن يحقر أخاه ﴾ يعني أن هذا شر عظيم يكفي فاعله عقوبة هذا الذنب ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم كل المسلم الخ ﴾ قال في حجة الوداع إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا . واستدل الكرابسى بهذا الحديث على أن الغيبة والوقوع في عرض المسلمين كبيرة إما لدلالة الاقتران بالدم والمال وإما للتشبيه بقوله كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وقد توعد الله تعالى بالعذاب الأليم عليه فقال تعالى « ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم »

﴿الحديث السادس والثلاثون﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ
 كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي
 عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ
 عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ
 بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ
 السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ
 وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يَسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم من نفَس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا
 الله عنه كربة من كرب يوم القيامة﴾ فيه دليل على استحباب القرض

وعلى استحباب خلاص الأسير من أيدي الكفار بمال يعطية وعلى تخليص المسلم من أيدي الظلمة وخلصه من السجن . يقال إن يوسف عليه الصلاة والسلام لما خرج من السجن كتب على بابه هذا قبر الأحياء وشهاتة الأعداء وتجربة الأصدقاء ويدخل في هذا الباب الضمان عن المعسر والكفالة بيدنه لمن هو قادر عليه أما العاجز فلا يتبعى له ذلك وقال بعض أصحاب الفقه إن في التوراة مكتوبا: إن الكفالة مذمومة أولها ندامة وأوسطها ملامة وآخرها غرامة . فإن قيل : قال الله تعالى « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » وهذا الحديث يدل على أن الحسنة بمثلها لأنها قوبلت بتفيس كربة واحدة ولم تقابل بعشر كرب يوم القيامة . فجوابه من وجهين : أحدهما أن هذا من باب مفهوم العدد والحكم المعلق بعدد لا يدل على نفي الزيادة والنقصان . والثاني أن كل كربة من كرب يوم القيامة تشتمل على أهوال كثيرة وأحوال صعبة ومخاوف جمّة وتلك الأهوال تزيد على العشرة وأضعافها وفي الحديث سر آخر مكتوم يظهر بطريق اللزوم للملزوم وذلك أن فيه وعدا بإخبار الصادق أن من نفس الكربة عن المسلم يختم له بخير ويموت على الإسلام لأن الكافر لا يرحم في دار الآخرة ولا ينفس عنه من كربه شيء ، ففي الحديث إشارة إلى بشارته تضمنتها العبارة الواردة عن صاحب الأمانة فهذا الوعد العظيم فليثق الواثقون ، لمثل هذا

فليعمل العاملون . فأفضل العمل تنفيس الكرب ، وفي الحديث دليل على استجاب ستر المسلم إذا اطلع عليه أنه عمل فاحشة ، قال الله تعالى « إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة » والمستحب للإنسان إذا اقترف ذنبا أن يستر على نفسه . وأما شهود الزنا فاختلف فيهم على وجهين : أحدهما يستحب لهم الستر ، والثاني الشهادة ، وفصل بعضهم فقال إن رأوا مصلحة في الشهادة شهدوا أو في الستر ستروا وفي الحديث دليل على استجاب المشي في طلب العلم . ويروى أن الله سبحانه وتعالى أوحى إلى داود عليه الصلاة والسلام أن خذ عصا من حديد ونعلين من حديد وامش في طلب العلم حتى يتخرق النعلان وتنكسر العصا . وفيه دليل على خدمة العلماء وملازمتهم والسفر معهم واكتساب العلم منهم قال الله تعالى حاكيا عن موسى عليه الصلاة والسلام « هل أتبعك على أن تعلن بما علمت رشدا » واعلم أن هذا الحديث له شرائط منها العمل بما يعلمه وقال أنس رضي الله عنه العلماء همتهم الرعاية والسفهاء همتهم الرواية قال الشاعر

مواظب الواعظ لن تقبلا حتى يعيها قلبه أولا
ياقوم من أظلم من واعظ خالف ما قد قاله في الملا
أظهر بين الخلق إحسانه وخالف الرحمن لما خلا

ومن شرائطه نشره ، قال الله تعالى « فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة

ليفتقها في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم ، الآية » وروى أنس
رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه « ألا أخبركم
عن أجود الأجواد قالوا بلى يا رسول الله قال الله أجود الأجواد وأنا أجود
ولد آدم وأجودهم بعدى رجل علم علما فنشره يبعث يوم القيامة أمة
واحدة ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى قتل » ومن شرائطه ترك
المباهاة والمماراة ، وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال من
طلب العلم لأربعة دخل النار : لياهى به العلماء ، أو يمارى به السفهاء
أو يأخذ به الأموال ، أو يصير به وجوه الناس إليه . ومن شرائطه الاحتساب
في نشره وترك البخل به ، قال الله تعالى « قل لا أسئلكم عليه أجرا » ومن
شرائطه ترك الأنفة من قول لأدرى ، قال صلى الله عليه وآله وسلم في علو
مرتبته لما سئل عن الساعة « قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل » وسئل
عن الروح فقال لأدرى ، ومن شرائطه التواضع . قال الله تعالى « وعباد
الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا » قال صلى الله عليه وآله وسلم
لأبي ذر « يا أبا ذر احفظ وصية نبيك عسى أن ينفعك الله بها : تواضع
لله عز وجل عسى أن يرفعك يوم القيامة ، وسلم على من لقيت من أمتي
برها وفاجرها ، والبس الحشن من الثياب ، ولا ترد بذلك إلا وجه الله
تعالى لعل الكبر والحمية لا يجردان في قلبك مساعا » ومن شرائطه احتمال

الأذى في بذل النصيحة والاعتداء بالسلف الصالح في ذلك . قال الله تعالى « وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك » وقال صلى الله عليه وآله وسلم « ما أودى نبي مثل ما أوديت » ومن شرائطه أن يقصد بعلمه من كان أحوج إلى التعلم كما يقصد بالصدقة بالمال الأَحوج فالأَحوج فمن أحيى جاهلاً بتعليم العلم فكأنما أحيى الناس جميعاً ، ومما قيل في تنبيه الغافل وردّه إلى الطاعة :

من رد عبداً آبقاً شارداً عني عن الذنب له الغافر

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم إنزلت عليهم السكينة ﴾ هي فعيلة من السكون أى الطمأنينة من الله ، قال الله تعالى « ألا بذكر الله تطمئن القلوب » وكفى بذكر الله شرفاً ذكر الله العبد في الملأ الأعلى . ولهذا قيل وأكثر ذكره في الأرض دوماً لتذكر في السماء إذا ذكرتاً وقيل

وساعة الذكر فاعلم ثروة وغنى وساعة اللهو إفلاس وفاقات

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم ومن بطلاً به عمله ﴾ أى وإن كان نسبياً ﴿ لم يسرع به نسبهُ ﴾ إلى الجنة فيقدم العامل بالطاعة ولو كان عبداً حبشياً على غير العامل ولو كان شريفاً قرشياً . قال الله تعالى « إن أكرمكم عند الله أتقاكم »

﴿ الحديث السابع والثلاثون ﴾

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
 وَسَلَّمَ فِيمَا يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ
 وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ
 حَسَنَةً كَامِلَةً وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى
 سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا
 اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً
 رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا بِهَذِهِ الْحُرُوفِ

فَانظُرْ يَا أَخِي وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَأَمَّلْ
 هَذِهِ الْأَلْفَافَ ، وَقَوْلُهُ «عِنْدَهُ» إِشَارَةٌ إِلَى الْإِعْتِنَاءِ بِهَا ، وَقَوْلُهُ «كَامِلَةً»
 لِلتَّأَكِيدِ وَشِدَّةِ الْإِعْتِنَاءِ بِهَا وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا
 كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فَأَكْثَرَهَا بِكَامِلَةٍ وَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبَهَا سَيِّئَةً

وَاحِدَةً فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِوَاحِدَةٍ وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِكَامِلَةٍ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ
 سُبْحَانَهُ لَا تُحْصَى ثَنَاءً عَلَيْهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ﴾ وروى البزار في مسنده أنه صلى الله عليه وسلم قال « الأعمال سبعة عملان موجبان ، وعملان واحد بواحد ، وعمل الحسنة فيه بعشرة ، وعمل الحسنة فيه بسبعمائة ضعف ، وعمل لا يحصى ثوابه إلا الله تعالى » فأما العملان الموجبان : فالكفر والإيمان . فالإيمان يوجب الجنة . والكفر يوجب النار . وأما العملان اللذان هما واحد بواحد فمن هم بحسنة ولم يعملها كتبها الله له حسنة . ومن عمل سيئة كتب الله عليه سيئة واحدة وأما العمل الذي بعشر حسنات فعمل الحسنة لقول الله تعالى « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » وأما العمل الذي بسبعمائة ضعف فدرهم الجهاد في سبيل الله قال الله تعالى « كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة » ثم ذكر الله سبحانه وتعالى أنه يضاعف لمن يشاء زيادة على ذلك . وقال الله تعالى « وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما » فدلّت الآية والحديث وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أضعاف كثيرة أن العشر والسبعمائة كلمة ليست للتحديد وأنه يضاعف لمن يشاء ويعطى من لدنه ما لا يعد ولا يحصى . فسبحان من لا تحصى آلاؤه ولا تعد نعمائه فله الشكر والنعمة والفضل . وأما السابع فهو الصوم ، يقول الله تعالى « كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزي به » فلا يعلم ثواب الصوم إلا الله

﴿الحديث الثامن والثلاثون﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَّهُ بِالْحَرْبِ
 وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ وَلَا يَزَالُ
 عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ
 الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصُرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ
 الَّتِي يَمْشِي بِهَا وَلَئِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتُهُ وَلَئِنْ أَسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ
 رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم عن ربه تعالى من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب﴾ المراد هنا بالولي المؤمن ، قال الله تعالى « الله ولي الذين آمنوا » فمن آذى مؤمنا فقد آذنه الله أى أعلمه الله أنه محارب له والله تعالى إذا حارب العبد أهلـه فليحذر الإنسان من التعرض لكل مسلم ﴿قوله تعالى وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلى مما افترضه عليه﴾ فيه دليل على أن فعل الفريضة أفضل من النوافل وجاء في الحديث أن ثواب الفريضة يفضل على ثواب النافلة بسبعين مرة ﴿قوله تعالى ولا يزال العبد يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه﴾ ضرب العلماء رضى الله تعالى عنهم لذلك

مثلا فقالوا مثل الذي يأتي بالنوافل مع الفرائض ومثل غيره كمثل رجل أعطى لأحد عبديه درهما ليشتري به فاكهة وأعطى آخر درهما ليشتري فاكهة فذهب أحد العبدین فاشترى فاكهة فوضعها في قوصرة وطرح عليها ريحانا ومشموما من عنده ثم جاء فوضعها بين يدي السيد وذهب الآخر واشترى الفاكهة في حجره ثم جاء فوضعها بين يدي السيد على الأرض فكل واحد من العبدین قد امتثل لكن أحدهما زاد من عنده القوصرة والمشموم فيصير أحب إلى السيد. فمن صلى النوافل مع الفرائض يصير أحب إلى الله، والمحبة من الله إرادة الخير. فإذا أحب عبده شغله يذكره وطاعته وحفظه من الشيطان واستعمل أعضائه في الطاعة وحب إليه سماع القرآن والذكر وكره إليه سماع الغناء وآلات اللهو وصار من الذين قال الله تعالى في حقهم « وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه، وقال تعالى « وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما » فإذا سمعوا منهم كلاما فاحشا أضربوا عندهم وقالوا قولا يسلون فيه وحفظ بصره عن المحارم فلا ينظر إلى ما لا يحل له وصار نظره نظرا فكريا واعتباريا فلا يرى شيئا من المصنوعات إلا استدل به على خالقه وقال علي رضي الله عنه ما رأيت شيئا إلا ورأيت الله تعالى قبله، ومعنى الاعتبار العبور بالفكر في المخوقات إلى قدرة الخالق فيسبح عند ذلك ويقدس ويعظم وتصير حر كانه باليدين والرجلين كلها لله تعالى ولا يمشي فيما لا يعنيه ولا يفعل بيده شيئا عبثا بل تكون حر كاته وسكناته لله تعالى فيثاب على ذلك في حر كاته وسكناته وفي سائر أفعاله ﴿ قوله تعالى كنت سمعه ﴾ يحتمل كنت الحافظ لسمعه ولبصره ولبطش يده ورجله من الشيطان، ويحتمل كنت في قلبه عند سمعه وبصره ولبطشه فإذا ذكرني كف عن العمل لغيري

﴿الحديث التاسع والثلاثون﴾

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَجَاوِزُ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا
اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ * حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ وَغَيْرُهُمَا

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله تعالى تجاوز لى عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه﴾ أى تجاوز عنهم إثم الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. وأما حكم الخطأ والنسيان والمكره عليه فغير مرفوع فلو أتلف شيئاً خطأ أو ضاعت منه الوديعة نسياناً ضمن ، ويستثنى من الإكراه الإكراه على الزنا والقتل فلا يباحن بالإكراه . ويستثنى من النسيان ما تعاطى الإنسان سببه فإنه يأثم بفعله لتقصيره . وهذا الحديث اشتمل على فوائد وأمور مهمة جمعت فيها مصنفنا لايحتمله هذا الكتاب

﴿ الحديث الأربعون ﴾

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي فَقَالَ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ
 سَبِيلٍ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَقُولُ إِذَا أَمْسَيْتَ
 فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ وَخُذْ مِنْ صَحَّتِكَ
 لِمَرَضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر
 سبيل ﴾ أى لا تركن إليها ولا تتخذها وطناً ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها
 ولا تتعلق منها إلا بما يتعلق الغريب به في غير وطنه الذى يريد الذهاب
 منه إلى أهله وهذا معنى قول سلمان الفارسي رضى الله عنه أمرنى خليلي
 صلى الله عليه وآله وسلم أن لاأخذ من الدنيا إلا كمتاع الراكب وما
 قيل في الزهد في الدنيا :

أتبنى بناء الخالدين وإنما مقامك فيها لو عقلت قليل
 لقد كان في ظل الأراك كفاية لمن كان فيها بعتره رحيل

وما قيل في الزهد في الدنيا :

ترجو البقاء بدار لا بقاء لها وهل سمعت بظل غير منتقل
وقال آخر

سجنت بها وأنت لها محب فكيف تحب ما فيه سجنتا
فلا تلهو بدار أنت فيها تفارق منك يوما ما لهوتا
وتطعمك الطعام وعن قريب ستطعم منك ما مها طعمتا

وفي الحديث دليل على قصر الأمل وتقديم التوبة والاستعداد للموت فإن أمل فليقل إن شاء الله تعالى ، قال الله تعالى « ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله » ﴿ وقوله وخذ من صحتك ﴾ أمره صلى الله عليه وآله وسلم أن يغتنم أوقات الصحة بالعمل الصالح فيها فإنه قد يعجز عن الصيام والقيام ونحوهما لعدة تحصل من المرض والكبر ﴿ قوله صلى الله عليه وآله وسلم ومن حياتك لموتك ﴾ أمره صلى الله عليه وآله وسلم بتقديم الزاد وهذا كقوله تعالى « ولتنتظر نفس ما قدمت لغد » ولا يفرط فيها حتى يدركه الموت فيقول « رب ارجعون لعلى أعمل صالحا فيما تركت » وقال الغزالي رحمه الله تعالى : ابن آدم بدنه معه كالشبكة يكتسب بها الأعمال الصالحة فإذا اكتسب خيرا ثم مات كفاه ولم يحتاج بعد ذلك إلى الشبكة وهو البدن الذي فارقه بالموت ، ولا شك أن الإنسان إذا مات انقطعت شهوته من الدنيا

واشتهت نفسه العمل الصالح لأنه زاد القبر فإن كان معه استغنى به وإن لم يكن معه طلب الرجوع منها إلى الدنيا ليأخذ منها الزاد وذلك بعد ما أخذت منه الشبكة فيقال له هيات قد فات فيبقى متجيرا دائما نادما على تفريطه في أخذ الزاد قبل انتزاع الشبكة فلماذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « وخذ من حياتك لموتك » فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

﴿الحديث الحادى والأربعون﴾

عَنْ أَبِي مُمَدِّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى
 يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ ۖ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ رَوَيْنَاهُ فِي
 كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ

﴿قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً
 لما جئت به﴾ يعنى أن الشخص يجب عليه أن يعرض عمله على الكتاب
 والسنة ويخالف هواه ويتبع ما جاء به صلى الله عليه وآله وسلم وهذا نظير
 قوله تعالى « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن
 يكون لهم الخيرة من أمرهم » فليس لأحد مع الله عزّ وجلّ ورسوله صلى
 الله عليه وآله وسلم أمر ولا هوى . وعن إبراهيم بن محمد الكوفي قال رأيت
 الشافعى بمكة يفتى الناس ورأيت إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل حاضرين
 فقال أحمد لا إسحاق تعال حتى أريك رجلاً لم تر عيناك مثله فقال له إسحاق
 لم تر عيناي مثله قال نعم فجاء به فوقفه على الشافعى فذكر القصة إلى أن قال

ثم تقدم إسحاق إلى مجلس الشافعي فسأله عن كراء بيوت مكة فقال الشافعي هذا عندنا جائز قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهل ترك لنا عقيل من دار فقال إسحاق أخبرنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن أنه لم يكن يرى ذلك وعطاء وطاوس لم يكونا يريان ذلك فقال له الشافعي أنت الذي تزعم أهل خراسان أنك فقيهمهم، قال إسحاق كذا يزعمون . قال الشافعي ما أحوجى أن يكون غيرك في موضعك فكنت أمر أن يفرك أذنيه أنا أقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنت تقول قال عطاء وطاوس والحسن وإبراهيم هؤلاء لا يرون ذلك ، وهل لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حجة ثم قال الشافعي قال الله تعالى « للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم » أفتنسب الديار إلى مالكين أو غير مالكين قال إسحاق إلى مالكين قال الشافعي فقول الله تعالى أصدق الأقاويل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من دخل دار أبي سفيان فهو آمن » وقد اشترى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه دار الحجلتين . و ذكر الشافعي جماعات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له إسحاق سواء العاكف فيه والباد فقال له الشافعي فالمراد به المسجد خاصة وهو الذى حول الكعبة ولو كان كما تزعم لكان لا يجوز لأحد أن ينشده فى دور مكة ضالة ولا تجلس فيها البدن ولا تلقى الأرواث ولكن هذا فى المسجد خاصة فسكت إسحاق ولم يتكلم فسكت الشافعي عنه

(الحديث الثاني والأربعون)


عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَادَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ
 لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ
 ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ
 خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً * رَوَاهُ
 التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ


(قوله تعالى عنان السماء) هو بفتح العين المهملة قيل هو السحاب وقيل ما عن
 لك منها أي ظهر إذا رفعت رأسك (قوله تعالى ثم استغفرتني غفرت
 لك) هو نظير قوله تعالى «ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله
 يمسح الله غفورا رحيما» والاستغفار لا بد أن يكون مقرونا بالتوبة . قال
 الله تعالى «وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه» وقال تعالى «وتوبوا إلى الله
 جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون» واعلم أن الاستغفار معناه طلب
 المغفرة وهو استغفار المذنبين وقد يكون عن تقصير في أداء الشكر وهو


استغفار الأولياء والصالحين وقد يكون لأحد منهما بل يكون شكرا وهو استغفاره صلى الله عليه وسلم واستغفار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قال صلى الله عليه وآله وسلم سيد الاستغفار اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» وقال صلى الله عليه وآله وسلم لأبي بكر رضي الله عنه «قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا وفي رواية كبيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمي إنك أنت الغفور الرحيم» وهذا آخر ما يسر الله الكريم على سبيل الاختصار والحمد لله رب العالمين

﴿تم بعون الله تعالى﴾

صفحة	صفحة
٦٦	٥
التحديث الثاني والعشرون	الحديث الأول
» ٦٧	» ١٦
الثالث والعشرون	الثاني
» ٧٠	» ٢٤
الرابع والعشرون	الثالث
» ٧٣	» ٢٦
الخامس والعشرون	الرابع
» ٧٥	» ٣٠
السادس والعشرون	الخامس
» ٧٦	» ٣١
السابع والعشرون	السادس
» ٧٩	» ٣٥
الثامن والعشرون	السابع
» ٨١	» ٣٨
التاسع والعشرون	الثامن
» ٨٣	» ٤٠
الثلاثون	التاسع
» ٨٤	» ٤٣
الحادي والثلاثون	العاشر
» ٨٧	» ٤٥
الثاني والثلاثون	الحادي عشر
» ٨٨	» ٤٦
الثالث والثلاثون	الثاني عشر
» ٩٠	» ٤٨
الرابع والثلاثون	الثالث عشر
» ٩٢	» ٥٠
الخامس والثلاثون	الرابع عشر
» ٩٥	» ٥١
السادس والثلاثون	الخامس عشر
» ١٠٠	» ٥٤
السابع والثلاثون	السادس عشر
» ١٠٢	» ٥٦
الثامن والثلاثون	السابع عشر
» ١٠٤	» ٥٧
التاسع والثلاثون	الثامن عشر
» ١٠٥	» ٦٠
الأربعون	التاسع عشر
» ١٠٨	» ٦٤
الحادي والأربعون	العشرون
» ١١٠	» ٦٥
الثاني والأربعون	الحادي والثلاثون







297.124.N32sA.c.1

النووي، أبو زكريا يحيى / بن شرف
شرح الأربعين النووية في الأحاديث ال

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01007036

297.124
N32sA

1

POBREN:411258